الأربعون النسائية

تأليف

د. فهد بن إبراهيم الجمعة

المُقَدِّمَة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، ولا عدوان إلا على الظالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ولي الصالحين، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله إمام المتقين وقرة عيون الموحدين صلى الله وسلم عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين، أما بعـــــد:

فإن الاعتناء والاهتمام بشؤون المسلمين من كمال الإيمان، كما قال عليه الصلاة والسلام: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) أخرجه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥)

وقد صنّف العلماء مصنفات عديدة في "الأربعين" من أشهرها كتاب: (الأربعون النووية) للإمام النووي، وكتاب: (الأربعون البلدانية) لابن عساكر رحمهما الله تعالى، وغيرها من الكتب.

ومن هذا المنطلق أردتُ أن أجمع أربعين حديثًا من الأحاديث الصحيحة التي تخص النساء، مع شرحها شرحًا مختصرًا حتى لا يمل القارئ، وقد وفقني الله سبحانه وتعالى إلى جمع هذه الأحاديث التي تتعلق بشأن المرأة المسلمة، وأسميتها (**الأربعون النسائية**)، ولي رجاء من الله سبحانه وتعالى أن يتقبل مني هذا العمل، وأن يرزقني فيه وفي غيره من الأعمال الصالحة الإخلاصَ والقبول، وأن يحظى هذا العمل قبولَ الناس وحفظهم لهذه الأحاديث ومعرفة معانيها والعمل بما جاء فيها ونشرها بين الناس.

كما أسأله سبحانه أن يرزقنا جميعًا الفقه في دينه والبصيرة بعظمته، وأن يتولانا برعايته.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهد بن إبراهيم بن حمد الجمعة

الرياض-المملكة العربية السعودية

(١) باب: استيصاء النبي ﷺ بالنساء

استوصى النبي ﷺ بالنساء خيرًا، وقد وردت في ذلك عدة أحاديث منها:

الحديث الأول

ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: **(مَن كانَ يُؤْمِنُ باللَّهِ واليَومِ الآخِرِ، فلا يُؤْذِي جارَهُ، واسْتَوْصُوا بالنِّساءِ خَيْرًا، فإنَّهُنَّ خُلِقْنَ مِن ضِلَعٍ، وإنَّ أعْوَجَ شيءٍ في الضِّلَعِ أعْلاهُ، فإنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وإنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أعْوَجَ، فاسْتَوْصُوا بالنِّساءِ خَيْرًا)**. أخرجه البخاري (٥١٨٥، ٥١٨٦)، ومسلم (٤٧، ١٤٦٨)

شرح الحديث

في هذا الحديث يرشد النبي ﷺ إلى التحلي بالآداب والأخلاق التي تزيد الألفة والمودة بين المسلمين، ومنها: عدم إيذاء الجار فيقول: مَن كان يؤمن بالله الذي خلقه إيمانًا كاملًا، واليوم الآخر الذي إليه معاده وفيه مجازاته بعمله، فلا يؤذِ جاره.

وكان النبي ﷺ كثيرًا ما يوصي بالنساء، وقد قال عليه الصلاة والسلام: "خيركم خيركم لأهله"، ولما كان في خَلْق النساء عوجًا بأصل خلقتهن نبَّه النبي ﷺ على ذلك، فقال في هذا الحديث: "استوصوا بالنساء"، يعني: تواصوا فيما بينكم بالإحسان إليهن؛ "فإنَّ المرأةَ خُلِقَت مِن ضِلَعٍ"، والضلع أحد عظام الصدر، والمعنى: أن في خَلقهن عِوجًا من أصل الخِلْقَةِ، "وإنَّ أعوجَ شَيءٍ في الضِّلَعِ أعلاه"، فوصفها بذلك للمبالغة في وصف الاعوجاج، وللتأكيد على معنى الكسر؛ لأن تعذر الإقامة في الجهة العليا أمره أظهر، وقيل: يُحتمل أن يكون ذلك مثل لأعلى المرأة؛ لأن أعلاها رأسها، وفيه لسانها، وهو الذي ينشأ منه الاعوجاج، وقيل: أعوج هاهنا من باب الصفة، لا من باب التفضيل؛ "فإن ذهبتَ تُقيمُه كَسَرْتَه"، يعني: إذا أردت أن تقيم الضِّلعَ وتجعله مستقيمًا فإنه ينكسر، وكذلك المرأة إن أردتَ منها الاستقامة التامة في الخُلُق أدى الأمر إلى طلاقها، "وإنْ تَركْتَه لم يَزلْ أعوجَ، فاستَوْصُوا بالنِّساءِ"، يعني: أنه لا سبيل إلا بالصبر على هذا الاعوجاج، فيجب الصبر عليه والإحسان إليهن، وحسن معاشرتهن مع ذلك.

فالواجب على الرجال معاملة المرأة بالحسنى ومعاشرتها بالمعروف امتثالًا لأمر النبي ﷺ فهو أمرٌ من الله تعالى.

فوائد الحديث:

١-كمال دين الإسلام، حيث أوصى بالضعيف خيرًا، قال: **(فاستوصوا بالنساء خيرًا)**، ولاشك أن النساء ضعيفات في العقل والدين كما قال النبي ﷺ: **(ما رأيتُ من ناقصاتِ عقلٍ ودين أذهب بلب الرجل الحازم من إحداكن)**.

٢- بيان ما منّ الله به على الأمة من مخالفة عادات الجاهلية، فإنهم في الجاهلية كانوا يؤذون النساء يئدونهن وهنّ أحياء، يعني يدفنونهن وهن أحياء، وفي الميراث لا يورثونهن، يقولون: الميراث لمن يركب الخيل ويذود عن الحياض، والمرأة ليست كذلك، ولهذا قال الله تعالى: **(للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثر نصيبا مفروضًا)**.

٣- حُسن تعليم الرسول ﷺ وذلك بضرب الأمثال، لأن الأمثال المحسوسة تقرّب المعاني المعقولة، ووجه ذلك: أن الرسول ﷺ شبّه المرأة بالضلع، والضلع معروف للجميع أنه أعوج، فإن ذهب الإنسان يقيمه كسره، وإن استمتع به استمتع به على عوج.

٤- أن النساء خُلقن من ضِلع لقوله ﷺ: **(فإنهن خلقن من ضلع)**.

٥- أن الإنسان يرجع إلى أصله، بل إن كل مخلوق يرجع إلى أصله، لقول النبي ﷺ: **(إنهن خلقن من ضلع)** وهذا يبين أنه ما دامت خُلقت من شيء أعوج فستكون عوجاء، ولهذا نهى الشارع عن أكل لحوم كل ذي ناب من السباع لئلا يتأثر الإنسان بطبيعة السبع فيكون محبًا للعدوان، ولهذا أيضًا رجع إبليس إلى أصله، حيث قال الله عنه: **(خلقتني من نار)** فصار معه الطيش والعلو.

٦- ينبغي للرجل أن يصبر على عوج المرأة، لقوله ﷺ: **(إن تركته لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء خيرًا)** وهذا حث من الرسول ﷺ على أن نستمتع بها على عوجها: والإنسان العاقل يستطيع أن يرضي المرأة، لأن المرأة ترضى بكل كلمة، ولاسيما من الزوج.

٧- شدة الطلاق على المرأة، وهذا مأخوذ من قوله ﷺ: **(كسرها طلاقها)**.

وينبغي لنا في هذا الجانب أن نطالع هدي النبي ﷺ في معاملته لأهله وزوجاته، كيف يرضي الجميع، كيف كان يسابق عائشة رضي الله عنها على الأقدام، وكيف كان يسترها حتى تنظر الحبشة وهو يلعبون في المسجد، فينبغي لطالب العلم أن يجمع مثل هذه الأشياء حتى يبرزها للناس، لأن من الناس نسأل الله العافية مَن يجعل المرأة بمنزلة الخادم يهينها ويتعبها وربما يخدش كرامتها بسب أبيها وأمها وحمولتها، كل هذا موجود عند بعض الناس وهو خلاف هدي النبي ﷺ قولًا وفعلًا.

الحديث الثاني

رُوِي عن المقدام بن معد يكرب الكندي، عن رسول الله ﷺ أنه قال: **(إنَّ اللهَ يُوصِيكُم بالنساءِ خيرًا، إنَّ اللهَ يُوصِيكُم بالنساءِ خيرًا، فإنهنَّ أمهاتُكم وبناتُكم وخالاتُكم، إنَّ الرجلَ من أهلِ الكتابِ يتزوجُ المرأةَ وما تُعلَّقُ يداها الخيطَ، فما يرغبُ واحدٌ منهما عن صاحبِه حتّى يموتا هَرَمًا)** أخرجه الطبراني (٢٧٤/٢٠ رقم ٦٤٨)

شرح الحديث

أخبر النبي ﷺ أن صيانة حق الزوجة في الحب والاحترام، والتقدير والإكرام ليست سلوكًا اجتماعيًّا موروثًا أو مخترعًا؛ بل هي وصية الله تعالى المشتملة على عنايته ورحمته بخلقه، الدالة على تعظيمه لهذا الشأن، وأن له عنده حرمةً لا يليق بالزوجين إهمالُها، أو الاستهانةُ بمنزلتها وأثرها. وفي ضربِه ﷺ المثلَ بصنيع أهل الكتاب في حب الزوجة وتقديرها إشارةٌ إلى أن أمته أحرى باتباع هذه الوصية العظيمة، وتأسيس العشرة الزوجية على قاعدتها، بل هي داخلة فيما أشهد اللهُ به أمةَ الإسلام على سائر الأمم من مظاهر الريادة.

فوائد الحديث

١- الوصية بالنساء وقد كُرّرت توكيدًا لذلك.

٢- أن الوصية ليست خاصة بنوع من النساء دون نوع، فهي الأم، وهي الزوجة، وهي البنت، وهي الأخت والعمة والخالة، وكلهن جاءت الوصية بهن والإحسان إليهن.

٣- حث النبي ﷺ أمته على الوصية بالنساء وإكرامهن والرعاية بهن والصبر عليهن عمومًا والزوجة خصوصًا، فكما تحب ان تكرم ابنتك وعمتك وخالتك وأن ذلك يفرحكم ويدخل السرور عليك فأكرم ابنت الناس التي هي أسيرة عندك.

٤- أن أهل الكتاب يكرمون نساءهم، ويبقى أحدهم دهره يحبها ويحسن إليها وهم أهل فجور وكفر وشرك.

٥- بيان فضل الإسلام على غيره، وأنه أعطى المرأة حقها وأكرمها كأم وزوجة وبنت وأخت وعمة وخالة، وليس هناك بعد هذا إلا الرق ومع ذلك أوصى بالرقيق من الجواري وأمهات الأولاد خيرًا.

٦- وفي الحديث رد على الذين يتبجحون بأن الإسلام ظلم المرأة، وبخسها حقها.

الحديث الثالث

عن عمرو بن الأحوص الجشمي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: **(ألا واستَوْصُوا بالنِّساءِ خَيرًا؛ فإنَّهنَّ عَوَانٍ عندَكُم، ليس تَمْلِكون مِنهُنَّ شيئًا غيرَ ذلكَ، إلَّا أنْ يأتِينَ بفاحشةٍ مُبيِّنةٍ، فإنْ فَعَلْنَ فاهجُروهُنَّ في المَضاجعِ، واضرِبوهُنَّ ضربًا غيرَ مُبَرِّحٍ، فإنْ أَطَعْنَكُم فلا تَبْغوا عليهِنَّ سبيلًا. ألَا إنَّ لكُم على نسائِكُم حقًّا، ولهُنَّ عليكُم حقًّا؛ فأمَّا حقُّكُم على نسائِكُم فلا يُوطِئْنَ فُرُشَكُم مَن تَكرَهون، ولا يأْذَنَّ في بُيوتِكُم لِمَن تَكرَهون، ألَا وإنَّ حقَّهُنَّ عليكُم أنْ تُحْسِنوا إليهِنَّ في كِسْوَتِهِنَّ وطَعامِهِنَّ).** رواه الترمذي (١١٦٣)

شرح الحديث

في هذا الحَديثِ يوصي النبي ﷺ بالنساء خيرًا بالإحسان إليهن، وإطعامهن وكسوتهن وعشرتهن بالمعروف، وعدم ضربهن ولا تقبيحهن؛ "فإنَّما هنَّ عوانٍ عندكم"، العواني جمع عانية، أي: أسيرة، وشبَّههنَّ بذلك؛ لأنهن عند الرجال ويتحكمون فيهن، وهن يخضعن لسلطان الرجال، "ليس تملِكون منهنَّ شيئًا غيرَ ذلك"، أي: لا شيء لكم على النساء إلا ذلك من الوصية بهن والإحسان إليهن، "إلَّا أنْ يأتينَ بفاحشةٍ مُبيِّنةٍ"، أي: إلا أن يفعلن فعل الفاحشة، وهي كل ما يشتد قبحه من الذنوب والمعاصي، وكل خصلة قبيحة من الأقوال والأفعال، وكثيرًا ما ترد بمعنى الزنا، ولعل المراد بالفاحشة هنا المعنى العام لأي فعل قبيح لا يرضى عنه الزوج، ويستوجب العقاب؛ "فإنْ فعلْنَ فاهْجُروهن في المضاجعِ" بأن يُولِّيها ظهره في الفراش الواحد ولا يكلمها، وقيل: هو أن يعتزل عنها إلى فراش آخر، "واضْرِبوهن ضَربًا غيرَ مُبرِّحٍ" ومعناه: اضربوهن ضربًا ليس بشديد ولا شاق، "فإنْ أطعْنَكم فلا تَبْغوا عليهنَّ سَبيلًا"، أي: فلا تظلمونهن بأي طريقة، وهذا من حسن الوصية بالنساء والتدرج في معاقبتهن إذا وقعن في الأمور الفاحشة.

ثم وضح النبي ﷺ حقوق كلٍّ من الرجال والنساء على الآخر، فقال: "ألا وإن لكم على نسائكم حقًا، ولنسائكم عليكم حقًا؛ فأما حقكم على نسائكم: فلا يُوطِئْنَ فُرُشَكم مَن تكرهون، ولا يأذَنَّ في بيوتكم لِمَن تكرهون"، ومعنى ذلك: ألا تأذن النساء لأحد تكرهونه في دخول بيوتكم والجلوس في منازلكم، سواء كان المأذون له رجلًا أجنبيًّا، أو امرأةً، أو أحدًا من محارم الزوجة؛ فالنهي يتناول جميع ذلك، "ألَا وإنَّ حَقَّهنَّ عليكم: أنْ تُحْسِنوا إليهنَّ في كِسوتِهنَّ وطعامِهنَّ"، أي: يستحقون منكم النفقة على قدر كفايتهن، من غير إفراط أو تفريط.

وفي الحديثِ: بيان حرمة الأموال والأنفس والأعراض بين المسلمين.

فوائد الحديث

١- بيان حرمة الزنا.

٢- وصية الرجال والنساء في حق بعضهم البعض.

٣- أن الإنسان إذا أمر غيره أو نهاه؛ فعليه أن يبدأ بنفسه إذا كان فيه هذا الأمر.

٤- على الزوج أن يتلطف مع زوجته، ولا يشمئز منهاإن كانت حائضًا.

٥- ينبغي للزوج أن يساعد زوجته في بعض شؤون بيته.

٦- أن المرأة إذا أطاعت زوجها، وأدت الفرائض دخلت الجنة بعد رحمة الله تعالى.

الحديث الرابع

قال رسول الله ﷺ: **(لَا يَفْرَكْ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً، إِنْ كَرِهَ منها خُلُقًا رَضِيَ منها آخَرَ)** رواه مسلم (١٤٦٩)

شرح الحديث

نهى النبي ﷺ الزوجين عن بُغض أحدهما للآخر بسبب خلق واحد سيّئ؛ فإن كان لدى الزوجة صفة سيئة، فقد يكون لديها في المقابل صفات حسنة كثيرة، وفي الحديث تأكيد على حُسن المُعاشرة والصحبة بين الزوجين، والصبر على سوء الخلق إن صدر من الزوجة.

فالمؤمن والمؤمنة لا يخلوان من خلق حسن؛ فالإيمان يحملهما على وجود خصال محمودة، وفي هذا الحديث يقول النبي ﷺ: "لا يفرك مؤمن مؤمنة"، و"الفِرْكُ": البغض، أي: لا يحصل البغض التام لها؛ وذلك لأنه إن كره منها خُلقًا، أي: خُلُقًا سيئًا، رضي منها آخر أو غيره، أي: رضي بخلق حسن، فيحمله ما رضي من الحسن، على الصبر على ما لا يرضى من السيء.

فوائد الحديث

١- عدم كره الزوجة بمجرد خلق سيء.

٢- ينبغي للزوج أن ينظر إلى الأمور المشرقة في زوجته حتى تدوم العشرة.

٣- أن البغض لا يكون إلا في مخالفة شرع الله، لأن الحب في الله والبغض في الله من أوثق عرى الإيمان كما جاء ذلك في الحديث.

الحديث الخامس

قال رسول الله ﷺ: **(أكملُ المؤمنين إيمانًا أحسنُهم خُلُقًا، وخيارُكم خيارُكم لنسائِهم)** رواه أبو داود (٤٦٨٢) والترمذي (١١٦٢)

شرح الحديث

حث الإسلام على التخلق بالأخلاق الحسنة، ورفع شأنها، وبيَّن أهميتها ومكانتها العظمى، وأيضًا حث على العشرة الطيبة للأهل ومعاملتهم بالمعروف.

وفي هذا الحديثِ يقول النبي ﷺ: "أكمَلُ المؤمنينَ إيمانًا"، أي: أكثرهم اتِّصافًا بصفات الإيمان ومن أكثرهم تزوُّدًا من الطاعات، "أحسَنُهم خُلقًا"، أي: الذي يمتثل بالخلق الحسن بين الناس جميعًا، فيُحسِنُ خلُقَه مع الله عز وجل بالرضا بقضاء الله وقدره، والصبر والحمد في البلاء، والشكر عند النعماء، ويكون حَسَنَ الخُلُقِ مع الناس بكف الأذى عنهم، وطلاقة الوجه، والإحسان إليهم، وبذل العطاء فيهم، مع الصبر على أذاهم؛ فكمال الإيمان يوجب حسن الخلق، والإحسان إلى الناس كافة.

"وخيارُكم"، أي: أفضلكم وأحسنكم، "خيارُكم لنِسائِهم"، وفي رواية الترمذي "ألْطفُهم بأهْلِه"، أي: في حسن خلقه معهن في المعاملة والمعاشرة، والمراد من النساء: أهله من النساء كزوجته وبناته وأخواته وقريباته؛ لأنهن محل الرحمة لضعفهن.

فوائد الحديث

١- الحث والترغيب في حسن الخلق.

٢- الحث والترغيب في حسن معاملة النساء.

٣- إثبات أن الإيمان يزيد وينقص.

٤- أن الزيادة في الخُلُق الحسن زيادة في الإيمان.

الحديث السادس

قال رسول الله ﷺ: **(اللَّهمَّ إنِّي أحرِّجُ حقَّ الضَّعيفينِ : اليتيمِ ، والمرأةِ).** أخرجه ابن ماجه (٣٦٧٨)، وأحمد (٩٦٦٤).

شرح الحديث

أوصى النبي ﷺ بالإحسان إلى الضعفاء من الناس وحفظ حقوقهم، كما أوصى باليتيم والمراة على وجه الخصوص لزيادة ضعفهما، وهذا الحديث يوضح ذلك، حيث يقول فيه النبي ﷺ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّجُ حَقَّ"، وفي رواية الحاكم: «أُحَرِّجُ عليكم حَقَّ»، أي: أُضَيِّقُ على الناس في تضييع حقهم، وأشَدِّدُ عليهم في ذلك، وأحَذِّرُهم من الوقوع في ظلمهم، "الضعيفين" وهما اللذان لا حول لهما ولا قوة، ولا ينتصران لأنفسهما، وقد وصفهما بالضعف استعطافًا وزيادةً في التحذير؛ فإن الإنسان كلما كان أضعف كانت عناية الله به أتم، وانتقامه من ظالمه أشد، وأول الضعيفين (اليتيم) وهو الذي فَقَدَ أباه صغيرًا، وفَقَدَ حمايته ورعايته. (والمَرأة) ووجه ضعف المرأة أنها ضعيفة في الجسد والعقل، وقد جعل الشرع للرجل الولاية عليها لرعايتها وحفظ حقوقها؛ والخطاب لأولياء المرأة والأزواج.

فوائد الحديث

١- عناية الإسلام بحقوق الضعفاء عمومًا.

٢- عناية الإسلام بحقوق اليتيم والمرأة خصوصًا.

(٢) باب: في المرأة الصالحة

الحديث السابع

قال رسول الله ﷺ: **(الدُّنيا متاعٌ، وخيرُ متاعِ الدنيا المرأةُ الصالحةُ).** أخرجه مسلم (١٤٦٧)

شرح الحديث

يُبين الرسول ﷺ أن الدنيا كلها متاع، وخير هذا المتاع الزوجة الصالحة.

والله عز وجل يبيّن في كتابه أن من دعاء أهل الإيمان من عباد الرحمن الحصول على الزوجة والذرية الصالحة؛ قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾، فمَن رزقه الله الزوجة الصالحة فقد أُوتي خيرًا كثيرًا وليحمد الله على هذه النعمة العظيمة.

فوائد الحديث

١- **صلاح الزوجة** من أسباب إعانة العبد على دينه.

٢- أنّ الزواج من النعم التي تستحق شكر الله تعالى عليها.

٣- ينبغي للمسلم البحث عن الزوجة صاحبة الدين.

الحديث الثامن

قال رسول الله ﷺ : **(أربعٌ مِن السَّعادةِ: المرأةُ الصَّالحةُ، والمسكَنُ الواسعُ، والجارُ الصَّالحُ، والمركَبُ الهنيءُ، وأربعٌ مِن الشَّقاوةِ: الجارُ السَّوءُ، والمرأةُ السَّوءُ، والمسكَنُ الضَّيِّقُ، والمركَبُ السَّوءُ).** أخرجه ابن حبان (٤٠٣٢)

شرح الحديث

في هذا الحديث بيان لبعض الأمور التي تكون بها سعادة الإنسان، وبعض الأمور التي يشقى الإنسان إذا عاش مصاحبًا لها، فيقول النبي صلى الله عليه وسلم: "أربعٌ مِنَ السَّعادةِ"، فهذه الأمور الأربع مما يسعد بها المرء إذا توافرت في حياته، وفاز بها، وهي: "المَرأةُ الصَّالِحةُ"، المرأة صاحبة الدين، التي يفرح بالنظر إليها، وبطاعتها له، وهي عفيفة تحفظ نفسها إذا غاب عنها، وأمينة تحفظ ماله؛ فهذا قِوامُ المرأة الصالحة، والمرأة إذا كانت صالحة فهذه من أعظم النعم على الإنسان في الدنيا.

"والمَسكَنُ الواسِعُ" الذي يكفي لسكن أهله، "والجارُ الصَّالِحُ"، وهو الجار المسلم الذي لا يؤذي جاره، ويوصل المنافع إلى جيرانه، "والمَركَبُ الهَنِيءُ"، وهو كل ما يُركَبُ من دابة أو سيارة أو غير ذلك.

ثم قال النبي ﷺ: "أربعٌ مِنَ الشَّقاءِ: الجارُ السُّوءُ" وهو الجار الذي يؤذي جيرانه، ويمنع عنهم المنافع، "والمَرأةُ السُّوءُ"، وهي الزوجة السيئة غير الصالحة، التي تؤذي زوجها بأي نوع من أنواع الأذى، مثل عدم الطاعة، وعدم حفظ المال والعيال.. ونحو ذلك، "والمَركَبُ السُّوءُ"، الذي يتعب صاحبه، ولا يؤدي ما يُرجى منه من المنفعة، مثل الدابة النافرة والجموحة، "والمَسكَنُ الضَّيِّقُ" الذي لا يكفي الساكنين فيه.

ولهذه الأشياء أهمية عظمى، ولها أثر كبير في حياة الإنسان، فإن كانت المرأة ملائمة لزوجها خُلُقًا، مُتَفاهِمةً معه، مخلصة له، مطيعة، وكانت الدار واسعة مناسبة له ولأسرته، وكانت الفرس أو السيارة التي يركبها قوية مريحة؛ وكان الجار صالحًا، ارتاح الإنسان في حياته، وشعر بالسعادة، وأما إذا كانت الزوجة غير صالحة، أو الدار غير مناسبة، أو الفرس أو السيارة غير مريحة؛ والجار غير صالح، فإن الإنسان يشعر بالتعاسة والقلق، ويتعب تعبًا جسميًا ونفسيًا.

فوائد الحديث

١- أن من سعادة المسلم الزوجة الصالحة.

٢- أن من شقاوة المسلم زوجة السوء.

الحديث التاسع

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قيل: يارسول الله، **(أيُّ النساءِ خيرٌ؟ قال: التي تسرُّهُ إذا نَظَرَ، وتُطيعُهُ إذا أمرَ، ولا تُخالفُه في نفسِها ولا في مالِهِ بما يكرهُ).** أخرجه النسائي (٣٢٣١) وأحمد (٧٤٢١)

شرح الحديث

المرأة الصالحة التي يحبها زوجها هي كنزه في الدنيا، وخير متاعها، وخير النساء فيها.

وفي هذا الحديثِ يقول أبو هريرة رضي الله عنه: قيل لرسول الله ﷺ: "أيُّ النِّساءِ خيرٌ"؟ أي: أفضلهن، وأكثرهن بركة للزوج؟ فأجاب النبي ﷺ بقوله: "الَّتي تَسُرُّه إذا نظَرَ"، أي: هي التي تعجبه إذا نظر إليها؛ لحسنها عنده، وما هي عليه من زينة ونظافة، وقيل: لدوام اشتغالها بالطاعات، "وتُطيعُه إذا أمَر"، أي: إذا أمرها بمعروف ليس فيه معصية، أطاعته، وسعت في تلبية حاجته، "ولا تُخالِفُه في نَفسِها ومالِها بما يكرَهُ"، أي: لا تفعل الفاحشة، أو تنفق ماله فيما لا يحب، أو ما لا يحل الإنفاق فيه، وكل ذلك مما يكرهه الزوج.

وفي الحديثِ: الحث في الزواج على طلب ذات الدين.

فوائد الحديث

١- الحث في الزواج على طلب ذات الدين.

٢- أن الزوجة الصالحة من أسباب السعادة في الدنيا والآخرة.

الحديث العاشر

قال رسول الله ﷺ: **(خيرُ النِّساءِ امرأةٌ إذا نظرتَ إليها سرَّتكَ، وإذا أمرتَها أطاعتْكَ، وإذا غِبتَ عنها حفِظتْكَ في نفسِها ومالِكَ، ثمَّ قرأَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّمَ هذِهِ الآيةَ الرِّجالُ قوَّامونَ علَى النِّساءِ إلى آخرِها)**.

أخرجه النسائي في الكبرى (٥ / ٣١٠ رقم ٨٩٦١)

شرح الحديث

في هذا الحديث يبين النبي ﷺ وصف للمرأة الصالحة وأنها الجميلة المطيعة البارة، الأمينة، ومن المزايا التي ينبغي توفرها في المرأة الصالحة المخطوبة: أن تكون من بيئة كريمة، معروفة باعتدال المزاج، وهدوء الأعصاب، والبعد عن الانحرافات النفسية؛ فإنها أجدر أن تكون حانة على ولدها، بارة بزوجها، عابدة لربها. وقد ذكر بعض أهل السير أن النبي ﷺ خطب ابنة عمه أم هانئ بنت أبي طالب مرتين، مرة في الجاهلية، فاعتذر له أبوها، ومرة في الإسلام، فاعتذرت عن نفسها بكبر سنها، وبأنها ذات عيال. فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ أُمَّ هَانِئٍ، بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ، وَلِي عِيَالٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلِ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ". رواه مسلم (٢٥٢٧)

فوائد الحديث

١- أن الزوجة الصالحة تعين الزوج على إيمانه ودينه.

٢- الحث على الزواج من امرأة صالحة.

(٣) باب: في تعطّر المرأة

الحديث الحادي عشر

قال رسول الله ﷺ : **(إذا خرجتْ إحداكنّ إلى المسجدِ فلا تقْرَبنّ طِيبًا)** أخرجه مسلم (٤٠٧/٤)

شرح الحديث

نهت الشريعةُ الإسلامية عن وضع العطر والطيب للنساء عند غير محارمهنّ من الرجال، وذلك بسبب الأثر السيء الذي يوقعه الطيبُ في قلوب الرجال، فإذا كان التطيّب منهيًا عنه ومحرمًا عند الخروج إلى المسجد، فإن خروج المرأة به إلى غير المسجد أولى في التحريم، بل تعد زانية بهذا الفعل، كما قال ﷺ : (أيُّما امرأةٍ استعطَرَت فمرَّت علَى قومٍ ليجِدوا من ريحِها؛ فَهِيَ زانيةٌ). أخرجه أبو داود (٢٣٠/١١).

فوائد الحديث

١- أن كمال الطاعة مرتبط بأدائها بالضوابط الشرعية.

٢- نهي النساء عن التعطر عند الخروج إلى الصلاة، وغير الصلاة من باب أولى.

الحديث الثاني عشر

قال رسول الله ﷺ: **(أيُّما امرأةٍ استعطَرَت فمرَّت علَى قومٍ ليجِدوا من ريحِها؛ فَهِيَ زانيةٌ)** رواه النسائي (٥١٢٦)

شرح الحديث

شبّه النبي ﷺ المرأة التي تخرج من بيتها متعطرة وتمر على رجال أجانب بالزانية، لأنها بفعلها هذا تدعو إلى الزنا، وتريد تحريك شهوة الرجل، وهذا يدل على عظم هذا الجرم، وشناعة هذا الفعل، لكن لا تأخذ حكم الزانية من الرجم أو الجلد، وإنما هو زنا دون الزنا الحقيقي.

فوائد الحديث

١- النهى عن خروج المرأة متعطرة من بيتها.

٢- الوعيد الشديد لمن خرجت متعطرة عند الرجال الأجانب.

(٤) باب: حال النساء في آخر الزمن

أخبر النبي ﷺ عن كثرة النساء وقلة الرجال في آخر الزمان.

الحديث الثالث عشر

قال رسول الله ﷺ: "لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ، ثُمَّ لاَ يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ، وَيُرَى الرَّجُلُ الوَاحِدُ يَتْبَعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً يَلُذْنَ بِهِ، مِنْ قِلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ" [البخاري: ١٤١٤، ومسلم: ١٠١٢].

وفي رواية: "مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: أَنْ يَقِلَّ العِلْمُ، وَيَظْهَرَ الجَهْلُ، وَيَظْهَرَ الزِّنَا، وَتَكْثُرَ النِّسَاءُ، وَيَقِلَّ الرِّجَالُ، حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً القَيِّمُ الوَاحِدُ" [البخاري: ٨١، ومسلم: ٢٦٧١].

شرح الحديث

قديمًا؛ كانت المرأةُ مَلِكَةً في بيتها، تحضن أولادَها، وتُرضعُهم الحب والحنانَ مع لبنها، وتسهر على راحتهم، أما اليوم؛ فأصبحت المرأة -إلا مَن رحم الله- خرَّاجةً ولاّجة، بسببٍ وبلا سبب، بل لو خرج الرجل باحثًا عن عمل يفاجأ بأنه محروم؛ لأن زوجته موظفة، أو أخذت وظيفته امرأة، فجلس كثير من الرجال في البيوت؛ يقومون على شئون البيت والأولاد، المرأة شاركت الرجلَ في عمله، واستولت على حقه في الوظائف وسائر الأعمال، وأعانت زوجها في التجارة، فامتلأت الأسواق بالنساء، وما دام المال بين يدي المرأة، والأمرُ والنهيُ إليها، ظهر ما لم يكن في عهد النبوة، ولم يظهر بعده بعصور؛ نساءٌ كاسياتٌ عاريات، متسكِّعات في الشوارع والطرقات، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "صنفان مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا: قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ، رُءُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا".[مسلم: ٢١٢٨].

وما دامت المرأة تنفق من مالها على البيت، وتشتري للزوج سيارة، وتبني له عمارة، أصبح الرجالُ أشباهَ رجال، لا أمرَ لهم ولا قوامة، وهنا فإن المرأة تفعل ما شاءت، أما بعضُ من بقيت فيه رجولة، يرفض لنسائه الخروج والعمل، فتضطرُّهم نساؤهم على ارتكاب المحاذير، واقتحام المحرمات؛ بحثًا عن طعامٍ وشراب، ومسكنٍ وكساء، فقد ترى الجارة والضرة عندها من المتاع ما ليس عندها، فتدعي أن زوجها وولي أمرها قد أعطاها ومنحها مثله أو أفضل منه كذبًا وزورا.

فعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ امْرَأَةً، قَالَتْ: "يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ لِي جَارَةً -تَعْنِي ضَرَّةً-، هَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنْ تَشَبَّعْتُ لَهَا بِمَا لَمْ يُعْطِ زَوْجِي؟!" قَالَ: "الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ" [سنن أبي داود: ٤٩٩٧].

لذا تضغط المرأة على زوجها وولي أمرها أن ييسر لها ما تطلبه، لو بارتكاب المحظور والحرام.

فوائد الحديث

١- الحض على التبكير في إخراج الصدقات.

٢- الإشارة إلى كثرة المال بين يدي الناس حتى لا يوجد من يأخذه في آخر الزمان.

٣- الإشارة إلى كثرة الحروب والقتل في آخر الزمان مما يؤدي إلى قتل الرجال فيقلون ويكثر النساء.

الحديث الرابع عشر

عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله ﷺ أنّه قال: **(سيكونُ في آخرِ أمّتي رجالٌ يركَبونَ على سُروجٍ كأشباهِ الرِّحالِ، ينزِلونَ على أبوابِ المساجدِ؛ نساؤُهم كاسياتٌ عارياتٌ على رؤوسِهنَّ كأسنمةِ البُخْتِ العِجافِ، الْعَنُوهُنَّ فإنَّهنَّ ملعوناتٌ، لو كان وراءَكم أمَّةٌ مِن الأممِ خدَمْنَ نساؤُكم كما خدَمكم نساءُ الأممِ قبلَكم)** رواه الإمام أحمد (١١/٦٥٤)

شرح الحديث

في هذا الحديث يصف النبي ﷺ واقعًا يعيشه كثيرٌ من الرجال في هذا الزمان؛ رجال استعبدتهم المظاهر الفانية، همومهم لا تتجاوز المآكل والمراكب، لا يحملون من الرجولة إلا اسمها، ولا حظ لهم من مقتضياتها التي أصبحت في عُرْف كثيرٍ منهم شيئًا من الماضي الذي ذهب إلى غير رجعة، بل ربما أصبحت عند بعضهم تخلفًا لا يؤسف عليه. قديمًا كانت الرجولة مبادئ وأخلاقًا ومواقف، تجعل صاحبها يأبى الدنية في دينه ودنياه؛ يجوع ولا يذلّ، ويصون عرضه عن أن تمتد إليه أيدي العابثين، لكنها أصبحت في هذا الزمان وصفًا يكتب على بعض الوثائق وتلوكه الألسن ولا يجد له أثرًا في واقع كثير من الرجال.

رجال لا يُعرف عنهم ثبات على مبدأ أو كلمة أو وفاء بعهد أو وعد، يميلون مع كل ريح ويتلوّنون مع كل موقف ويلبسون لكل مناسبة لباسها.

رجال تنازلوا طوعًا عن قوامتهم في بيوتهم وما عادوا يأمرون بمعروف أو ينهون عن منكر أو تمعّر وجوههم أو تطرف أجفانهم.. رجال تخرج نساؤهم وبناتهم كل يوم ليجُبن الأسواق ذهابًا ومجيئًا، من دون حاجة أو قصد، تخرج الواحدة منهن كل صباح بعد أن تقضي وقتًا ليس بالقصير أمام المرآة وتصبغ وجهها بكمٍّ هائلٍ من الأصباغ، وبعد أن تتعطر، وتلبس من اللباس ما يصف ويشقّ، وما يغري العابثين بإتباع النظرة النظرة، واتباع الكلمة الكلمة.. تنتقل من محل إلى محل، ترقب ما استجد في عالم الألبسة، وترصد الأسعار، وربما تأخذ مع الباعة وترد في الألوان والمقاسات والأنواع والأسعار، فإذا ما حان وقت الغداء اتجهت إلى محل من محلات الوجبات السريعة، لتتناول وجبة الغداء بعيدًا عن بيتها، وربما لا تجد حرجًا في مزاحمة الرجال في المطاعم والأسواق، غير مكترثة بنظرهم إليها، وغير آبهة بحاجة أفراد أسرتها إلى وجودها في بيتها. رجال كأشباه الرجال، لا يعبؤون بما تقترفه نساؤهم وبناتهم في حفلات ومواكب الأعراس، حيث يخرجن وهنّ في كامل زينتهن أمام الرجال الأجانب، بألبسة ضيقة شفافة تظهر السيقان والنحور والظهور، ويركبن في المواكب التي تجوب الشوارع والطرقات قد أسدلن الشعور، ويتعرضن للتصوير وربما لكلمات الغزل من طرف الشباب العابثين.

رجال لا يجد الواحد منهم أي غضاضة في أن يخلو الطبيب بزوجته أو ابنته، ولا يجد أي حرج في أن تكشف زوجته عند طبيب رجل مهما كان الأمر متعلقًا بأمراض النساء الخاصة، مع وجود الطبيبات!.

رجل تجد الواحد منهم قد أغناه الله براتب أو مدخول يستره ويكفيه، لكنه مع ذلك يسمح لزوجته بالعمل في مكان لا يليق بها كامرأة مسلمة، تضطر فيه إلى التذلل للرجال والخلوة بهم، لأجل عرض قليل.

العجيب في أمر هؤلاء الرجال أن كثيرًا منهم يصلون في المساجد ويحضرون صلاة الجمعة كل مرة، لكنهم ليس لهم من الصلاة إلا ظاهرها وحركاتها، وليس لهم من دخول المساجد إلا مظاهر ربما تمتزج بشيء من الاستعلاء، خاصة عند أولئك الذين يحرصون على الحضور إلى المساجد بسياراتهم الفارهة ليكسروا قلوب الفقراء، وربما يصل الأمر ببعض هؤلاء المترفين من أشباه الرجال أنهم يحضرون مع جنائز أقاربهم أو معارفهم إلى المساجد، وينزلون عند أبواب بيوت الله ولا يدخلونها، لأنهم لا يصلون! يمكثون في سياراتهم ينتظرون خروج الجنائز، ليرافقوها إلى المقابر بسياراتهم الفارهة، ويدخلوا أسوارها وهم يعبثون بمفاتيح سياراتهم ويداعبون نظاراتهم، غير آبهين بتلك القبور المتجاورة التي استوى سكانها فلا فرق بين غني ولا فقير ولا صغير ولا كبير.

فهذا الحديث يدخل ضمن الأمور الغيبية التي أخبر بها نبينا ﷺ بعدما أطلعه عليها ربنا سبحانه وتعالى، وهو من معجزاته الراجعة إلى صفة العلم الثابتة لربنا جل جلاله، وفيه الكلام عن أمرين: أولهما صفة المركوبات التي يمتلكها الناس في مستقبل الأيام، ولعل المراد بها والله أعلم السيارات، خاصة ما كان منها كبيرًا ضخمًا ، وثانيهما: ما يكون عليه النساء من تبرج بالزينة وإظهار للمفاتن، وهذا الحديث يشبهه الحديث الذي في صحيح مسلم:(صنفان من أهل النار من أمتي لم أرهما: قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها ظهور الناس، ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات، على رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة لايدخلن الجنة ولايجدن ريحها).

فوائد الحديث

١- بيان معجزة النبي ﷺ والمتمثلة في إخباره عما سيكون في آخر الزمان.

٢- أن النساء الكاسيات العاريات ملعونات.

٣- شدة خطورة التمادي في ستر المرأة نفسها عن أنظار الرجال الأجانب.

(٥) باب: اختيار الزوجة

الحديث الخامس عشر

قال رسول الله ﷺ: **(تُنكَحُ المَرْأَةُ لأَرْبَعٍ: لِمالِها ولِحَسَبِها وجَمالِها ولِدِينِها، فاظْفَرْ بذاتِ الدِّينِ، تَرِبَتْ يَداكَ).** رواه البخاري (٤٨٠٢) ومسلم (١٤٦٦)

شرح الحديث

في هذا الحديث يبين النبي ﷺ مقاصد الناس في الزواج، فمنهم مَن يبحث عن ذات الجمال، ومنهم مَن يطلب الحسب، ومنهم مَن يرغب في المال، ومنهم مَن يتزوج المرأة لدينها، وهو ما رغّب فيه النبي ﷺ بقوله: (فاظفر بذات الدين تربت يداك)، فالنبي ﷺ بيّن أن اختيار الزوجة يكون لإيمانها ودينها قبل أي شيء.

وفي هذا الحديث الحث على مصاحبة أهل الدين في كل شيء لأن صاحبهم يستفيد من أخلاقهم ويأمن المفسدة من جهتهم، وإن من عادة الناس أن يرغبوا في النساء ويختاروها لإحدى الخصال، واللائق بذوي المروءات وأرباب الديانات أن يكون الدين مطمح نظرهم فيما يأتون ويذرون، لا سيما فيما يدوم أمره، ويعظم خطره.

فوائد الحديث

١- الحث على مصاحبة أهل الدين في كل شيء لأن صاحبهم يستفيد من أخلاقهم ويأمن المفسدة من جهتهم.

٢- أن الزوجة الصالحة **خير متاع الدنيا لأنها تحفظ زوجها في سره وماله وولده.**

الحديث السادس عشر

عن ثوبان رضي الله عنه قال: **(لَمَّا نَزَلَ فِي الفِضَّةِ والذَّهبِ ما نَزَلَ، قالوا: فأيَّ المالِ نَتَّخِذُ؟ قال عُمَرُ: أنا أعلَمُ ذلك لكم، قال: فأَوضَعَ على بَعيرٍ فأدرَكَه، وأنا في أثَرِه، فقال: يا رسولَ اللهِ، أيَّ المالِ نَتَّخِذُ؟ قال: ليَتَّخِذْ أحدُكم قَلبًا شاكِرًا، ولِسانًا ذاكِرًا، وزَوجةً تُعينُه على أمْرِ الآخِرةِ)**. رواه أحمد (٢٢٤٣٧)

شرح الحديث

كان الصحابة رضي الله عنهم حريصين على أن يسألوا النبي ﷺ عما ينفعهم في دنياهم، وينالون به الأجر والثواب والدرجات العليا في الجنة، ومن ذلك ما يحكيه ثَوْبانُ رضي الله عنه في هذا الحديث، حيث يقول: "لما نزلت {والذين يكنزون الذهب والفضة}"، أي: لما نزلت هذه الآية: {وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ} ومعناها: والذين يجمعون الذهب والفضة ولم يؤدوا حقها من الزكاة، فبشرهم بعذاب أليم لهم يوم القيامة؛ قال ثَوْبانُ رضي الله عنه: كنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، فقال بعض أصحابه: أُنزِلَ في الذهب والفضة، "لو علمنا أي المال خير فنتَّخِذَه"، أي: إنهم سألوا ما الذي يكون صحيحًا وحسنًا أن يُدَّخَرَ؛ ليكون عونًا وعدةً عند الحوائج، فقال النبي ﷺ: "أفضله"، أي: أفضل شيء وأنفعه "لسانٌ ذاكِرٌ"، يذكر الله ويحمده ويستغفره ويثني عليه، "وقَلْب شاكِرٌ"، أي: قلب يكون يشكر الله على نعمه وفضله وإحسانه، "وزوجةٌ مؤمنةٌ تُعينُه على إيمانِه"، أي: تكون له عونًا على طاعة الله تعالى ودينه، وتُذكِّره به، ومن ذلك أن تُذَكِّره الصلاة والصوم وغيرهما من العبادات، وتمنعه من الزنا وسائر المحرمات. وخصت هذه الأشياء المذكورة في الحديث؛ لأنه لا شيء للرجل أنفع منها، وهذا الجواب فيه تنبيه على أن المؤمن ينبغي أن يتعلق همُّه بالآخرة فيسأل عما ينفعه، وأن أموال الدنيا كلها لا تخلو عن شر.

فوائد الحديث

١- ينبغي للمسلم أن يتعلق همُّه بالآخرة فيسأل عما ينفعه.

٢- أن أموال الدنيا كلها لا تخلو عن شر.

٣- أن الزوجة الصالحة من الأسباب المعينة على أمور الآخرة.

الحديث السابع عشر

عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: **(تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَقِيتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا جَابِرُ تَزَوَّجْتَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: بِكْرٌ ، أَمْ ثَيِّبٌ؟ قُلْتُ: ثَيِّبٌ، قَالَ: فَهَلَّا بِكْرًا تُلَاعِبُهَا وتُلاعِبُك؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ لِي أَخَوَاتٍ، فَخَشِيتُ أَنْ تَدْخُلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُنَّ، قَالَ: فَذَاكَ إِذَنْ، إِنَّ الْمَرْأَةَ تُنْكَحُ عَلَى دِينِهَا، وَمَالِهَا، وَجَمَالِهَا، فَعَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ)**. أخرجه البخاري (٥٢٤٧)، ومسلم (٧١٥)

شرح الحديث

الزواج فطرة وسنة من سنن الله تعالى الكونية، وله مصالح شرعية كثيرة، وقد اهتم شرعنا الحنيف بتلك الفطرة، وحث عليها، ورغب فيها، ودلنا على كيفية الاختيار، وأسباب الحفاظ على تلك النعمة الجليلة.

وفي هذا الحديث يقول الصحابي الجليل جابر بن عبدالله: "كُنَّا"، أي: الصحابة، مع رسول الله ﷺ في "غَزَاةٍ"، أي: غزوة أو معركة، "فلمَّا أَقْبَلْنَا"، أي: فلما انتهينا وعُدنا، "تَعجَّلْتُ"، أي: كنتُ مستعجلًا، وأسرعتُ السير، "على بَعيرٍ لي"، أي: على جمل مِلْكٍ لي، "قَطُوفٍ"، أي: بطيء المشي مع تقارب الخُطى، "فلحِقَني راكبٌ خلْفي"، أي: فأدركني أحدٌ من ورائي، "فنَخَسَ بعيري"، أي: طعن جملي في مؤخرته ليسرع من سيره، "بِعَنَزَةٍ كانت معه"، والعَنَزَةُ هي عصًا قصيرة تشبه الرمح، في آخرها حديدة عريضة، "فانطلَقَ بعيري"، أي: فأسرع جملي السير، واشتد في الحركة، "كأَجْوَدِ ما أنتَ رَاءٍ مِنَ الإبلِ"، أي: كأفضل وأسرع ما ترى من الجمال. قال جابر: "فالتفَتُّ"، أي: أدرتُ رأسي لأنظر مَن الَّذي طعن جملي فأسرع سيره، "فإذا أنا بِرسولِ الله ﷺ"، أي: فوجدتُ رسولَ الله ﷺ "فقال"، أي: النبي ﷺ: "ما يُعْجِلُكَ يا جابرُ؟"، أي: ما سبب استعجالك وإسراعك في السير؟ "قلتُ: يا رسول الله، إنِّي حديثُ عَهْدٍ بِعُرْسٍ"، أي: إني قد تزوجتُ قريبًا، فأنا ما زلتُ عروسًا، "فقال"، أي: النبي ﷺ: "أَبِكْرًا تزوَّجْتَها أم ثَيِّبًا؟"، أي: هل تزوجتَ بِكْرًا، وهي التي لم تتزوج من قبل، أم هل تزوجتَ ثَيِّبًا، وهي التي سبق لها الزواج؟ "قال"، أي: جابرٌ، "قُلْتُ: بل ثَيِّبًا، أي: تزوجتُ امرأةً قد تزوجتْ من قبل، وليست بِكرًا، "قال"، أي: النبي ﷺ: "هلَّا جاريةً"، أي: لماذا لم تتزوج بكرًا؟! فإن ذلك أفضل؛ "تُلاعِبُها وتُلاعِبُكَ"، أي: تلعب معها، وتلعب معك، وتلاطفها وتلاطفك، "قال"، أي: جابر، "فلمَّا قَدِمْنا المدينةَ"، أي: فلما رجعنا إلى المدينة، "ذَهَبْنَا لِندخُلَ"، أي: هممنا أن ندخل على أهلينا، فقال النبي ﷺ: "أَمْهِلُوا"، أي: اصبروا، ولا تدخلوا الآن على أهليكم، "حتَّى ندخُلَ ليلًا"، أي: سوف ندخل على أهلينا بالليل، وليس الآن، "أي عِشاءً"، أي: بعد صلاة العشاء؛ "كَيْ تَمْتَشِطَ"، أي: لكي تُهذِّبَ شعر رأسها وتُجمِّلَه، "الشَّعِثَةُ"، أي: التي تَفرَّقَ شعرُ رأسها، فأصبح قبيح الهيئة، "وتَسْتَحِدَّ"، أي: تستخدم الموسى الحديد لإزالة شعر العانة، "المُغِيبَةُ"، أي:

التي غاب عنها زوجها، والمقصود: أن النبي ﷺ منعهم أن يسرعوا الدخول على أهليهم، وأمرهم أن ينتظروا إلى الليل؛ لكي يعطوا النساء فرصة لكي يتجهزن لهم، ويصلحن من هيئتهن وشعورهن، ويتجملن لهم، "قال"، أي: جابر: "وقال"، أي: النبي ﷺ: "إذا قَدِمْتَ"، أي: إذا دخلت على أهلك، "فَالْكَيْسَ الْكَيْسَ"، قيل: يعني الجماع، كأنه يحثه على الجماع، وقيل: بل أراد ما هو أخص من ذلك، وهو الولد، فكأنه يرغبه في ابتغاء الولد، وقيل: هو العقل والحلم، كأنه يقول له: عليك بالعقل والحلم إذا دخلتَ على أهلك، فراعِ حالهم من حيث الطهر والحيض.

فوائد الحديث

١- حُسنُ عِشرةِ النبي ﷺ لأصحابه، واهتمامه بشؤونهم.

٢- فضل نكاح البكر.

٣- فضل جابر رضي الله عنه، حيث خرج للجهاد وهو حديث عهد بعرس.

٤- بيان بعض آداب العائد من الغزو والسفر.

(٦) باب: اختيار الزوج

الحديث الثامن عشر

قال رسول الله ﷺ: **(لا تُنكَحُ الأيِّمُ حتَّى تُستأمَرَ، ولا تُنكَحُ البِكْرُ حتَّى تُستأذَنَ قالوا: يا رَسولَ اللهِ، وكيفَ إذْنُها؟ قالَ: أنْ تَسكُتَ)** رواه البخاري (٦٩٦٨) ، ومسلم (١٤١٩).

شرح الحديث

بيّن النبي ﷺ أن للفتاة الحق في اختيار شريك حياتها بنفسها، فليس لأحدٍ أن يفرض عليها زوجًا ما لم تقبل به. وديننا الحنيف كرّم الإنسان وجعل له حقوقًا وحريات خاصة به ويتمتع بها دون تدخل أو إكراه من الغير، ولأن الزواج من الأمور الخاصة بكل فرد، فقد جعل الإسلام رضا الطرفين شرطًا من شروط صحة عقد الزواج، الذي لا يصح العقد إلا به، فلا يجوز للولي إجبار ابنته على الزواج بمن لا ترغب به، كما هو حاصل في بعض المجتمعات، بحجة أن الزوج من الأهل أو الأقارب أو غيره، ولو كان في هذا الزواج وجود مصلحة لها، وإنما يكون دور الولي تقديم النصح للفتاة وتوجيهها لما فيه الصالح لها وترك حرية اتخاذ القرار لها سواء كان بالقبول أم الرفض، وبناءً على ذلك يجب على الولي أن يأخذ إذن الفتاة بما يدل على رضاها، وفي حال تعرضت الفتاة للإكراه من وليها حسيًا كان أم معنويًا بشأن الزواج ففي هذه الحالة يعد العقد باطلًا ومتوقفًا على إجازتها.

فوائد الحديث

١- احترام الإسلام للمرأة وتقديره لرأيها.

٢- النهي عن أن تزوج الثيب حتى يؤخذ أمرها فتأمر، والنهى عن تزويج البكر حتى تستأذن في ذلك فتأذن.

٣- أن إذن البكر هو سكوتها.

الحديث التاسع عشر

قال رسول الله ﷺ: **(الأيمُ أحقُّ بنفسِها من وليِّها، والبكرُ تُستأذنُ، وإذنُها صماتُها وفي روايةٍ الثيبُ أحقُّ بنفسِها من وليِّها)** رواه مسلم (١٤٢١)

شرح الحديث

الأيِّمُ هي المرأة التي سبق لها الزواج، والبكر هي المرأة التي لم يسبق لها الزواج، وقد نهى النبي ﷺ عن تزويج كل منهما بغير إذنها، فقال: «لا تُنكح الأيِّمُ حتى تُستأمر، ولا تُنكح البكر حتى تُستأذنَ»، والاستئمارُ هو طلب أمرها ومشورتها في الزوج الذي يريد أن يتزوجها، والاستئذان هو طلب إذنها، ولما كانت البكر أكثر حياءً سألوا النبي ﷺ عن إذنها؛ لأنها في غالب الأحيان تستحيي أن تُظهر رغبتها في الزواج، فقال رسول الله ﷺ: «أنْ تَسْكُتَ»، يعني: أن إذنها وقبولها علامته صمتها عندما يُعرَضُ عليها الزواج.

فوائد الحديث

١- احترام الإسلام للمرأة وتقديره لرأيها.

٢- أن المرأة الثيب أو الأيم التي سبق لها الزواج لا تُنكح حتى تُستأمر.

٣- أن المرأة البِكر التي لم يسبق لها الزواج لا تُنكح حتى تُستأذن.

٤- أن إذن المرأة البكر هو سكوتها.

الحديث العشرون

قال رسول الله ﷺ: **(إذا أتاكُمْ مَنْ ترضونَ خُلُقَهُ ودينَهُ فزوِّجُوهُ، إنْ لا تفعلُوا تكُنْ فتنةٌ في الأرضِ وفسادٌ عريضٌ)**

رواه الترمذي (١٠٨٤)

شرح الحديث

لقد حث الإسلام على طلب الصلاح، واعتبار الخلق والدين في أمر النكاح، ورغّب في ذلك، وشدّد في النكير على خلافه، وجاء الوعيد بحصول الفتنة والفساد عند مخالفة ذلك، والنظر إلى متاع الحياة الدنيا، من المال والجاه والحسب والنسب.

ووجه نشوء الفتنة والفساد عن ترك تزويج ذي الخلق والدين أن ذلك يقتضي ترك النساء بلا أزواج والرجال كذلك فيجر ذلك إلى افتتان بعضهم ببعض فتكثر مواقعة الفواحش، أو مقدماتها وينشأ عن ذلك من الفساد ما لا يخفى.

فوائد الحديث

١- حث المرأة على الزواج ممن ترضى دينه وخُلُقه.

٢- عزوف المرأة عن الزواج من صاحب الدين والخُلُق فيه خطر على المرأة وهي آثمة إذا لم يكن هناك عذر شرعي يمنعها.

(٧) باب: في غَيْرة النساء

الحديث الحادي والعشرون

عن عائشة رضي الله عنها، قالت: (ما غِرْتُ على أحَدٍ مِن نِسَاءِ النبيِّ ﷺ ما غِرْتُ على خَدِيجَةَ، وما رَأَيْتُهَا، ولَكِنْ كانَ النبيُّ ﷺ يُكْثِرُ ذِكْرَهَا، ورُبَّما ذَبَحَ الشَّاةَ ثُمَّ يُقَطِّعُهَا أعْضَاءً، ثُمَّ يَبْعَثُهَا في صَدَائِقِ خَدِيجَةَ، فَرُبَّما قُلْتُ له: كَأنَّهُ لَمْ يَكُنْ في الدُّنْيَا امْرَأَةٌ إلَّا خَدِيجَةُ، فيَقولُ إنَّهَا كَانَتْ، وكَانَتْ، وكَانَ لي منها ولَدٌ).

أخرجه البخاري (٣٨١٨)، ومسلم (٢٤٣٥)

شرح الحديث

تحكي أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ وتقول: ما غِرتُ على أحدٍ مِن نساء النبي ﷺ ما غِرتُ على خديجة رضي الله عنها، وما رأيتُها، أي: مع كوني لم أرَها ولم ألْتقِ بها، ولكن كان النبي ﷺ يكثر من ذكرها، أي: ولكن السبب في شدة غيرتي منها أن النبي ﷺ كان يكثر الحديث عنها، وربما ذبح الشاة، ثم يقطعها أعضاء، ثم يبعثها في صدائقِ خديجة، أي: وكان يكرم صديقاتها، ويهدي إليهنَّ الهدايا من أجلها، فكثيرًا ما كان يذبح الشاة ويقسمها أقسامًا، فيُهدي إلى كل واحدةٍ مِن صديقاتها قسمًا منها؛ وفاءً لخديجة رضي الله عنها، وذلك من شدة محبته لها، ومحافظته على وُدِّها، فربما قلتُ له: كأن لم يكن في الدنيا امرأةٌ إلا خديجة، أي: كأنَّ خديجة أنسَتْك النساء جميعًا، فأصبحتَ لا ترى غيرها في هذه الدنيا، فيجيبها النبي ﷺ: إنها كانت وكانت، أي: فيعدد فضائلها ومحاسنها، وكان لي منها ولد، أي: وبالإضافة إلى هذه المزايا كلها فقد رزقني الله منها أكثر ذريتي ذكورًا وإناثًا.

فوائد الحديث

١- فضل خديجة رضي الله عنها، وهذا الفضل يتجلى في شدة محبة النبي ﷺ لها، وإكرام صديقاتها.

٢- أن الغيرة غريزة في النفس لا يلام عليها الإنسان إذا لم تزد عن حدها الطبيعي، أو تؤدي لفعل محرم.

٣- دلالة على حسن العهد، وحفظ الود، ورعاية حرمة الصاحب والمعاشر؛ حيًّا ومَيِّتًا، كما قال تعالى: (ولا تنسوا الفضل بينكم).

٤- إكرام معارف ذوي القربى بعد وفاتهم.

الحديث الثاني والعشرون

عن عائشة رضي الله عنها: **(أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ مِن عِندِهَا لَيْلًا، قالَتْ: فَغِرْتُ عليه، فَجَاءَ فَرَأَى ما أَصْنَعُ، فَقالَ: ما لَكِ؟ يا عَائِشَةُ أَغِرْتِ؟ فَقُلْتُ: وَما لي لا يَغَارُ مِثْلِي علَى مِثْلِكَ؟ فَقالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: أَقَدْ جَاءَكِ شَيطَانُكِ قالَتْ: يا رَسولَ اللهِ، أَوْ مَعِيَ شيطَانٌ؟ قالَ: نَعَمْ قُلْتُ: وَمع كُلِّ إِنْسَانٍ؟ قالَ: نَعَمْ قُلْتُ: وَمعكَ يا رَسولَ اللهِ؟، قالَ: نَعَمْ، وَلَكِنْ رَبِّي أَعَانَنِي عليه حتَّى أَسْلَمَ).** رواه مسلم (٢٨١٥)

شرح الحديث

في هذا الحديث أن رسول الله ﷺ خرج من عند عائشة رضي الله عنها ليلًا، فغارت عليه، أي: وجدت في قلبها ما تجده النساء من الغيرة على زوجها، فقال: ما لكِ يا عائشة؟ أَغِرْتِ؟ قالت: وما لي لا يغار مثلي؟! أي: في مثل حالتي من عِظَمِ المحبة لك، ولها ضرائر على مَن هو على صفتكَ من النبوة والرسالة والمنزلة من الله تعالى، فقال ﷺ: أَقَدْ جاءكِ شَيطانُكِ؟ أي: وسوس لكِ شَيطانُكِ، فقالت متعجبة: أَوَ معي شيطان؟ قال: نعم، قالت: ومع كل إنسان؟ قال: نعم، قالت: ومعك؟ قال: نعم، ولكن الله أعانني عليه حتى أَسلم. يعني: فأسلم أنا منه ومن مكره ووسوسته، أو أسلمَ الشيطان، أي: صار مسلمًا؛ فلا يأمرني إلا بخير.

فوائد الحديث

١- دليل على عصمة النبي ﷺ من أن يؤثر فيه الشيطان بأذىً في عقله أو قلبه.

٢- دليل على أن الشيطان له تأثير في النفوس الطاهرة الزكية بالوسوسة.

(٨) باب: في حقوق الزوجة على زوجها

الحديث الثالث والعشرون

عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، قال: (عَادَنِي رَسولُ اللَّهِ ﷺ في حَجَّةِ الوَدَاعِ، مِن شَكْوَى أَشْفَيْتُ منه علَى المَوْتِ، فَقُلْتُ: يا رَسولَ اللَّهِ، بَلَغَ بي ما تَرَى مِنَ الوَجَعِ، وأَنَا ذُو مَالٍ، ولَا يَرِثُنِي إلَّا ابْنَةٌ لي واحِدَةٌ، أفَأَتَصَدَّقُ بثُلُثَيْ مَالِي؟ قالَ: لا قُلْتُ: فَبشَطْرِهِ؟ قالَ: الثُّلُثُ كَثِيرٌ، إنَّكَ أنْ تَذَرَ ورَثَتَكَ أغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِن أنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وإنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بهَا وجْهَ اللَّهِ إلَّا أُجِرْتَ، حتَّى ما تَجْعَلُ في فِي امْرَأَتِكَ).

رواه مسلم ١٦٢٨

شرح الحديث

يبين النبي ﷺ في هذا الحديث القدر الجائز للتصدق به من المال، وهو الثلث أو أقل من الثلث، فقال لسعد بن أبي وقاص: (الثلث والثلث كثير وفي رواية كبير).

ثم بيّن النبي ﷺ أن الرجل إذا وضع الطعام في فم امرأته فإنه يُؤجر على ذلك، وهذا فيه دلالة على حقوق الزوجة على زوجها، وعلى الأجر المترتب على الإحسان إليها والتلطف لها بالقول والفعل ومعاشرتها بالمعروف، ولذلك قال الله تعالى: (وعاشروهن بالمعروف).

فوائد الحديث

١- أن عيادة المريض من حقوق المسلم لأخيه المسلم.

٢- بيان علو أخلاق النبي ﷺ، وتواصله ومواساته لأصحابه.

٣- أن من هدي النبي ﷺ زيارة المريض.

٤- أن عيادة المريض تكون من أي مرض وليس بلازم أن يكون مخوفًا، أو أن يكون مرضًا خطيرًا.

٥- استشعار النية الصالحة في كل عمل من أهم الأمور؛ فجميع العبادات الشرعية لا تصح ولا تُقبل إلا بوجود النية فيها.

٦- أن النفقة التي ينفقها المسلم على نفسه وأهله وغيرهم إذا قصد بها وجه الله تعالى لا الرياء والسمعة؛ فإنه مأجور عليها.

٧- أن النية الصالحة تقلب العادة عبادة؛ فينبغي للعاقل ألا يتحرك حركة إلا يبتغي بها وجه الله تعالى.

٨- سماحة الإسلام حيث شرع أعمالًا يسيرة ورتّب عليها أجورًا عظيمة.

٩- مشروعية عيادة الإمام أصحابه.

١٠- جواز ذكر شدة المرض للإخبار لا للتشكي.

١١- استحباب الصدقة لذوي الأموال.

١٢- شدة رغبة الصحابة في الخيرات.

١٣- تخصيص الوصية بالثلث.

١٤- أن طلب الغني للورثة راجح على تركهم فقراء عالة يتكففون الناس.

١٥- أن الثواب في الإنفاق مشروط بصحة النية في ابتغاء وجه الله تعالى.

١٦- أن الواجبات المالية إذا أُديت على قصد الواجب وابتغاء وجه الله أثيب عليها.

١٧- فضل الإحسان إلى الزوجة.

الحديث الرابع والعشرون

عن حكيم بن معاوية القشيري عن أبيه قال: **(قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا حَقُّ زَوْجَةِ أَحَدِنَا عَلَيْهِ؟ قَالَ: أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ، وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ، أَوْ اكْتَسَبْتَ، وَلَا تَضْرِبْ الْوَجْهَ، وَلَا تُقَبِّحْ، وَلَا تَهْجُرْ إِلَّا فِي الْبَيْتِ).**

رواه أبو داود (٢١٤٢)

شرح الحديث

هذا الحديث يدل على أن النفقة حقٌ واجبٌ من حقوق الزوجة على زوجها، وأن الواجب في هذه النفقة تحقيق كفاية الزوجة من الطعام والشراب والكساء والسكن، فإذا تحققت الكفاية لم يجب ما زاد عليها، ولا يجب على الزوج حينئذٍ أن يشتري لها كلما اشترى لنفسه، ولا أن يعطيها بدله مالًا.

والقيد الوارد في الحديث: (تطعمها إذا طعمت) المقصود به الحث على بذل النفقة على الزوجة كما ينفق الرجل على نفسه، وليس المقصود أنه يجب على الزوج كلما اشترى لنفسه شيئًا أن يشتري مثله للزوجة.

فوائد الحديث

١- أن النفقة حقٌ واجبٌ من حقوق الزوجة على زوجها حتى لو كانت ذا مال.

٢- أن حُسن الخلق من أهم المهمات، ومن أفضل القربات خاصة مع الزوجة والأولاد.

٣- يجوز للزوج أن يضرب زوجته إذا احتاج إلى ذلك لكن لا يكون الضرب مبرحًا ولا يكون في الوجه.

٤- النهي عن تقبيح الوجه.

٥- الوصية بالنساء وإكرامهن باطعامهن وكسوتهن وعدم ضربهن.

الحديث الخامس والعشرون

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أَنَّهُ سَمِعَ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: **(كُلُّكُمْ رَاعٍ ومَسْؤولٌ عن رَعِيَّتِهِ، فَالإِمَامُ رَاعٍ وهو مَسْئُولٌ عن رَعِيَّتِهِ، والرَّجُلُ في أَهْلِهِ رَاعٍ وهو مَسْئُولٌ عن رَعِيَّتِهِ، والمَرْأَةُ في بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وهي مَسْئُولَةٌ عن رَعِيَّتِهَا، والخَادِمُ في مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وهو مَسْئُولٌ عن رَعِيَّتِهِ).**

رواه البخاري (٢٥٥٤) ومسلم (١٨٢٩)

شرح الحديث

هذا الحديث أصل في تحمل المسؤولية التي سوف يحاسب عنها الإنسان يوم القيامة.

وفي هذا الحديثِ يرشد النبي ﷺ كل فردٍ من أمته إلى القيام بواجبه نحو ما خوّله الله عليه، فيُخبِرُ النبي ﷺ أنه ما من مسلم في هذه الأمة إلا وتحته مَن يرعاهم ويتحمل مسؤوليتهم، فيقول: "كُلُّكُم راعٍ ومَسؤولٌ عن رَعيَّتِه»، والرَّعْيُ: هو حفظ الشيء وحُسْنُ التعهد له، والراعي: هو الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما قام عليه، فكل مَن كان تحت نظره شيء فهو مُطالَبٌ بالعدل فيه والقيام بمصالحه في دينه ودنياه ومتعلقاته، فإنْ وفَّى ما عليه من الرعاية حصل له الحظ الأوفر والجزاء الأكبر، وإن كان غير ذلك طالبه كل أحدٍ من رعيته بحقه، والله عز وجل سائله عن تلك الرعية إنْ فرّط في حقوقها.

ثم فَصَّلَ النبي ﷺ ما أجمله: فالإمام الأعظم-الحاكم- راعٍ فيما استرعاه الله، فعليه حفظُ رعيته فيما تعيّن عليه من حفظ شرائعهم والذبّ عنها، وعدم إهمال حدودهم، وتضييع حقوقهم وترك حمايتهم ممن جار عليهم، ومجاهدة عدوهم، فلا يتصرف فيهم إلا بإذن الله ورسوله، ولا يطلب أجره إلا من الله، وهو مسؤول عن رعيته. والرجل في أهله -زوجته وأبناءه وغيرهم ممن تحت ولايته- راعٍ بالقيام عليهم بالحق في النفقة وحُسْنِ المعاشرة، وتقويمهم، وهو مسؤولٌ عن رعيته. والمرأة في بيت زوجها راعية بِحُسنِ التدبير في أمر بيته، وتربية أولاده، والتعهد لِخَدَمِه وأَضيافِه، وهي مسؤولة عن رعيتها. والخادم -أي: العبد، ويدخل فيه الأجير عمومًا- في مال سيده راعٍ بالقيام بحفظ ما في يده منه وخدمته، وهو مَسؤولٌ عن رعيته.

والرجل في مال أبيه راعٍ بحفظه وتدبير مصلحته، وهو مَسؤولٌ عن رعيته.

فكلكم راعٍ، وكلكم مَسؤولٌ عن رعيته، فعمّم النبي ﷺ في أول الحديث، ثم خصَّصَ، وَقسَّم الخصوصية إلى جِهةِ الرجل وجهة المرأة، وهكذا، ثم عمَّمَ تأكيدًا لبيان الحكم أولًا وآخِرًا.

فوائد الحديث

١- عظم الأمانة والمسئولية وخطورة التفريط والتساهل في شأنها.

٢- أن المسئولية تتفاوت وتختلف باختلاف الرعية المنوطة بالراعي.

٣- أن الراعي ليس مطلوبًا لذاته، وإنما أُقِيم لحفظ ما استرعاه؛ فينبغي ألا يتصرف إلا بما أَذن الشارع فيه.

الحديث السادس والعشرون

قال رسول الله ﷺ: **(أكملُ المؤمنين إيمانًا أحسنُهم خُلقًا، وخيارُكم خيارُكم لنسائهم)**

رواه أبو داود (٤٦٨٢) والترمذي (١١٦٢) وصححه الألباني.

شرح الحديث

لقد حث الإسلام على التخلق بالأخلاق الحسنة، ورفع شأنها، وبيَّن أهميتها ومكانتها العظمى، وأيضًا حث على العِشرةِ الطيبة للأهل ومعاملتهم بالمعروف.

وفي هذا الحديث يقول النبي ﷺ: "أكمل المؤمنين إيمانًا"، أي: أكثرهم اتصافًا بصفات الإيمان ومن أكثرهم تزودًا من الطاعات، "أحسَنُهم خُلقًا"، أي: الذي يمتثل بالخلُقِ الحسن بين الناس جميعًا، فيُحسن خُلُقَه مع الله عز وجل بالرضا بقضاء الله وقدره، والصبر والحمد في البلاء، والشكر عند النعمة، ويكون حسن الخلُقِ مع الناس بكف الأذى عنهم، وطلاقة الوجه، والإحسان إليهم، وبذل العطاء فيهم، مع الصبر على أذاهم؛ فكمال الإيمان يوجب حُسن الخُلُق، والإحسان إلى الناس كافة.

"وخيارُكم"، أي: أفضلكم وأحسنكم، "خيارُكم لِنسائِهم"، وفي رواية الترمذي "ألطفهم بأهله"، أي: في حُسنِ خُلُقه معهن في المعاملة والمعاشرة، والمراد من النساء: أهله من النساء كزوجته وبناته وأخواته وقريباته؛ لأنهن محل الرحمة لضعفهن.

فوائد الحديث

١- الحث والترغيب في حُسنِ الخُلُق.

٢- الحث والترغيب في حُسنِ معاملة النساء.

٣- إثبات أن الإيمان يزيد وينقص.

الحديث السابع والعشرون

قال رسول الله ﷺ: **(فاتَّقُوا اللهَ فِي النِّسَاءِ، فإنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللهِ، وَلَكُمْ عليهِنَّ أَنْ لا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ، فإنْ فَعَلْنَ ذلكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غيرَ مُبَرِّحٍ، وَلَهُنَّ عليْكُم رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بالمَعروفِ)**. رواه مسلم حديث رقم (٢٢٢٤)

شرح الحديث

كان النبي ﷺ خير الناس مع نسائه وأهله، وقد أَوصى المسلمين بحُسنِ معاملة الزوجات.

وفي هذا الحديث وصية عظيمة بذلك، فيها يقول النبي ﷺ: "اتَّقوا اللهَ في النِّساءِ"، والمعنى: خافوا من الله، وأدُّوا حق زوجاتكم؛ بإنصافهن ومراعاة حقهن؛ "فإنَّكم أخَذْتُموهنَّ بأمانةِ اللهِ"، أي: بعهده، "واستَحْلَلْتُم فُروجَهنَّ بكلمةِ اللهِ"، يعني بالكلمة نفس العقد الذي نشأ من كلمتي إيجاب وقبول من الولي والزوج، فلما أوصى بهن ذكر ما عليهن، فقال: "وإنَّ لكم عليهنَّ ألَّا يُوطِئْنَ فُرُشَكم أحدًا تكرهونَه"، أي: تكرهون دخوله في بيوتكم، "فإنْ فَعلْنَ ذلك" بدون رضاكم، "فاضْرِبوهنَّ ضَرْبًا غيرَ مُبرِّحٍ"، أي: ضربًا ليس بشديد ولا شاق، "ولهنَّ عليكم رِزقُهنَّ وكِسوتُهنَّ"، أي: النفقة من المأكول والمشروب، والسكنى والملبس، "بالمعروفِ"، أي: على قدر كفايتهن، من غير سرَف ولا تقتير، أو باعتبار حالكم فقرًا وغنى.

فوائد الحديث

١- بيان الحقوق الأسرية للزوجين، وأن الأمر مبني على التقوى والمعاملة بما يمليه الشرع على كلا الطرفين.

٢- أن الزوجة لا بد لها من استئذان زوجها في السماح بدخول الناس بيته، وخاصة مَن لا يرغب في دخوله.

٣- أن للزوج أن يؤدب زوجته بما يؤذيها؛ من الضرب وغيره، لكن لا يكون ذلك الضرب شاقًا وشديدًا.

(٩) باب: في حقوق الزوج على زوجته

الحديث الثامن والعشرون

قال رسول الله ﷺ: **(لَوْ كُنْتُ آمِرًا أحدًا أنْ يَسْجُدَ لأَحَدٍ؛ لأَمَرْتُ المرأةَ أنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِها، ولا تُؤَدِّي المرأةُ حقَّ زَوْجِها؛ حَتَّى لَوْ سألَها نَفْسَها على قَتَبٍ لأَعْطَتْهُ).** صححه الألباني.

شرح الحديث

في هذا الحديث يبين النبي ﷺ عِظم حق الزوج على زوجته، فيقول: (لو كنت آمرًا أحدًا أن يسجد لأحد)، وهذا يدل على أنه لم يقل النبي ﷺ لأحد أن يسجد لغير الله، وحاشاه عليه الصلاة والسلام أن يأمر بذلك أحدًا من الناس، لأنه يعلم أن السجود عبادة لا يجوز رفعا لغير الله، وأن مَن سجد لغير الله فقد أشرك بالله.

ولكن هذا من باب بيان حق الزوج على زوجته، وأن حقه عظيم يجب على الزوجة أداؤه، والحذر من التفريط أو التساهل في ذلك.

فوائد الحديث

١- عِظم حق الزوج على زوجته.

٢- أن السجود عبادة لا تصرف إلا لله.

الحديث التاسع والعشرون

قال رسول الله ﷺ: **(إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ)** رواه البخاري (٣٢٣٧) ومسلم (١٤٣٦) باختلاف يسير.

شرح الحديث

يبين النبي ﷺ في هذا الحديث حكم امتناع المرأة من فراش زوجها إذا دعاها، ولم يكن لها عذر شرعي، فيقول: (إذا دعا الرَّجُلُ امرأتَه إلى فِراشِه)، أي: ليجامعها (فأبَتْ)، أي: امتنعت عن إجابته، (فبات غضبانَ عليها، لعَنتْها الملائكةُ حتَّى تُصبِحَ)، أي: دعت عليها الملائكة بالطرد من رحمة الله حتى الصباح؛ لأنها عصت زوجها ومنعته حقه الشرعي، وفي بعض روايات البخاري: (لعَنتْها الملائكةُ حتَّى تَرجِعَ)، ومعنى ذلك: أن اللعنة تستمر عليها حتى تزول المعصية بطلوع الفجر والاستغناء عنها، أو بتوبتها ورجوعها إلى الفراش، واستثنى أهل العلم من ذلك ما لو كان لديها عذر شرعي؛ من مرض ونحوه؛ فلا حرج عليها.

فوائد الحديث

١- عِظم حق الزوج على زوجته.

٢- النهي عن عصيان المرأة لزوجها.

٣- قبول دعاء الملائكة؛ لكونه صلى الله عليه وسلم خوَّف بذلك.

(١٠) باب: العدل بين الزوجات

الحديث الثلاثون

قال رسول الله ﷺ: **(مَنْ كانتْ له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يومَ القيامةِ وشِقُّه مائلٌ).** أخرجه أبو داود (٢١٣٣)

شرح الحديث

الظلم ظلمات يوم القيامة، ومن الظلم: أن لا يعدل المتزوج بأكثر من واحدة في النفقة أو قسمة الليالي بينهن، فيعاقبه الله بهذا الميل إلى إحداهن بأن يأتي مائلًا يوم القيامة، كما في هذا الحديث، حيث يقول النبي ﷺ: "مَن كان له امرأتان يميل لإحداهما على الأخرى"، أي: ميلًا بالأفعال، كعدم التسوية في القسمة، ونحو ذلك، ولا يدخل هنا الميل القلبي، وهو المقصود في قوله تعالى: {وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ}، فعدم الاستطاعة متعلقة بميل القلب إلى زوجة أكثر من أخرى، وقد ورد عند أصحاب السنن الأربعة عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: "كان رسول الله ﷺ يقسم فيعدل، ويقول: "اللهم هذا قسمي فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك"، يعني: القلب، وقد قال الله تبارك وتعالى: {فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ}، أي: لا تتعمدوا الإساءة، بل الزموا التسوية في القسم والنفقة؛ لأن هذا مما يُستطاع.

وقوله: "جاء يوم القيامة، أحد شقيه مائل"، أي: يجيء يوم القيامة، وحالته أنه غير مستوي الطرفين، بسبب ميله لبعض نسائه دون البعض؛ فعوقب من جنس فعله، وقيل: يأتي مائلًا بحيث يراه أهل العرصات؛ ليكون هذا زيادة في التعذيب. والاقتصار في الحكم على امرأتين من باب ذكر الأدنى، فمَن كان له ثلاث زوجات أو أربع فهو مخاطب بالحكم المذكورِ في الحديثِ.

فوائد الحديث

١- أن الجزاء من جنس العمل.

٢- الحث على مكارم الأخلاق في معاملة الزوجات.

٣- الابتعاد عن كل فعل يؤدي إلى شحناء وبغضاء المسلمين، وخصوصًا الأزواج.

٤- حرمة الميل لزوجة على حساب الأخرى ما لم تسمح بذلك.

(١١) باب: اتقاء النساء

الحديث الحادي والثلاثون

قال رسول الله ﷺ: **(إِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ، وإِنَّ اللهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ، فإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ)**. رواه مسلم (٢٧٤٢)

شرح الحديث

في هذا الحديث يوصي النبي ﷺ بحسن العمل في الدنيا، والمداومة على تقوى الله بها، والحذر من زخرفتها، والحذر من فتنة النساء؛ فقد تكون المرأة أعظم فتنةٍ، فإن أول فتنة وقعت في بني إسرائيل كانت بسبب النساء.

والدنيا حلوة خضرة، حلوة في المذاق خضرة في المرأى، والشيء إذا كان خضرًا حلوًا فإن العين تطلبه أولًا، ثم تطلبه النفس ثانيًا، والشيء إذا اجتمع فيه طلب العين وطلب النفس، فإنه يوشك للإنسان أن يقع فيه. فالدنيا حلوة في مذاقها، خضرة في مرآها، فيغتر الإنسان بها وينهمك فيها ويجعلها أكبر همه.

ولكن النبي ﷺ بَيَّنَ أن الله سبحانه وتعالى مستخلفنا فيها فينظر كيف نعمل؛ هل نقوم بطاعته، وننهى النفس عن الهوى، ونقوم بما أوجب الله علينا، ولا نغتر بالدنيا، أو أن الأمر بالعكس؟ ولهذا قال: (فاتقوا الدنيا)، أي: قوموا بما أمركم به، واتركوا ما نهاكم عنه، ولا تَغُرَّنَّكم حلاوة الدنيا. كما قال تعالى: {فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُمْ بِاللَّهِ الْغَرُورُ}.

(واتقوا النساء)، فاحذروا أن تميلوا إلى النساء بالحرام، أو تنساقوا وراء النساء وفتنتهن؛ فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء، فافْتَتَنُوا في النساء، فَضَلُّوا وأَضَلُّوا.

فوائد الحديث

١- الحث على ملازمة التقوى، وعدم الانشغال بظواهر الدنيا وزينتها.

٢- التحذير من الميل للنساء بالحرام.

٣- أن فتنة النساء من أشد الفتن على الرجال.

(١٢) باب: فضل الأم

الحديث الثاني والثلاثون

عن أبي هريرة رضي الله عنه: **(جَاءَ رَجُلٌ إلى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: مَن أَحَقُّ النَّاسِ بحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قالَ: أُمُّكَ قالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قالَ: ثُمَّ أُمُّكَ قالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قالَ: ثُمَّ أُمُّكَ قالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قالَ: ثُمَّ أَبُوكَ. وفي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ: مَن أَحَقُّ بحُسْنِ صَحَابَتِي وَلَمْ يَذْكُرِ النَّاسَ).** أخرجه البخاري (٥٩٧١)، ومسلم (٢٥٤٨).

شرح الحديث

للأم أعظم مكانة، حتى إن نبينا محمدًا ﷺ قال إنها أحق الناس بالصحبة والبرّ والإحسان، وهذا يدل على فضلها ومكانتها.

فالأم هي محل البر والإكرام، وهي رمز التضحية والفداء، والطهر والنقاء، وهي الأصل الذي يشرف به الولد، وأحق الناس بصحبته، ويليها الأب في حق البر والصحبة.

فيحكي أبو هريرة رضي الله عنه أن رجلًا سأل رسولَ الله ﷺ: مَن أحقُّ الناس بحُسنِ صحبته؟ أي: مَن أَوْلى الناس بالإحسان إليه والبر به في مصاحبته له؟ فأجابه النبي ﷺ: أمك، أي: أولى الناس بحُسنِ المعاملة وطيب المعاشرة: الأم، ثم سأله: ثم مَن؟ فأجابه بالإجابة نفسها: أمك، قال: ثم مَن؟ قال: أمك، وهكذا أوصاه بالأم وأكَّد حقها في حُسن المعاملة ثلاث مرات؛ بيانًا لفضلها على سائر الأقارب دون استثناء، ثم سأله: ثم مَن؟ قال: أبوك، فكرر ﷺ حق الأم ثلاثًا، وذكر حق الأب مرة واحدة، ولعل ذلك لكثرة أفضالها على ولدها، وكثرة ما تحملته من المتاعب الجسمية والنفسية أثناء حملها به، ووضعها وارضاعها له، وخدمتها وشفقتها عليه.

فوائد الحديث

١- عِظم مكانة الأم ولو كانت غير مسلمة.

٢- أحق الناس بالإحسان والبر الأم ثم الأب.

٣- الإحسان للوالدين يكون في حياتهما وبعد موتهما.

الحديث الثالث والثلاثون

قال رسول الله ﷺ: **(لا يَجزِي ولدٌ والِدَه، إلا أن يجدَه مملوكًا فيشتريه فيعتِقَه).** رواه أبو داود (٥١٣٧)

شرح الحديث

حق الوالدين هو أعظم الحقوق بعد حق الله تعالى، وحق رسوله ﷺ، وبرهما والإحسان إليهما من الأمور التي حثت عليها الشريعة ورغبت فيها بعظم الثواب، وأثنت على مَن فعلها.

وفي هذا الحديث يقول النبي ﷺ: "لا يَجْزِي"، أي: لا يكافئ ويساوي، "ولَدٌ والِدَه"؛ بما قدَّم إليه من تربية ورعاية وإحسان، وكونه سببًا في وجوده، "إلَّا أن يَجِدَه مَملوكًا، فيَشتَرِيَه فيُعتِقَه"، أي: يجعله حُرًّا بعد أن أصبح عبدًا بالمِلْكِ؛ فتلك هي الحالة الوحيدة ليُكافَأَ بها على ما قدَّمَه له، وهو أن يجعله حرًّا إن كان مملوكًا.

فوائد الحديث

١- بيان عِظم حق الوالدين.

٢- الحث على العتق للمماليك عمومًا، وللوالد خصوصًا.

الحديث الرابع والثلاثون

قال رسول الله ﷺ: **(رَغِمَ أَنْفُهُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ قيلَ: مَنْ؟ يا رَسولَ اللهِ، قالَ: مَن أدْرَكَ والِدَيْهِ عِنْدَ الكِبَرِ، أحَدَهُما، أوْ كِلَيْهِما، ثُمَّ لَمْ يَدْخُلِ الجَنَّةَ)** رواه مسلم (٢٥٥١)

شرح الحديث

يوصينا النبي ﷺ دائمًا وأبدًا بما ينفعنا في دنيانا وأُخْرانا، ومن وصاياه ﷺ ما في هذا الحديث، وهي الوصية بالوالدين، حيث يقول النبي ﷺ: "رَغِمَ أَنْفُهُ"، أي: لُصِقَ أَنْفُه بِالرَّغامِ وهو التراب المختلِطُ بالرمل؛ والمراد به: الذل والخزي، وكررها ثلاثًا؛ فَسُئِلَ مَن هذا يا رسول الله؟ فأجاب: مَن أدرك والديه أحدَهما أو كليهما عند الكِبَرِ: وَخُصَّ بالكِبَر؛ لأنه أحوج الأوقات إلى حقوقهما، ثم لم يدخل الجنة؛ وذلك بسبب عقوقهما، فَبِرُّهما عند كِبَرِهِما وضعفهما بالخدمة والنفقة وغير ذلك سببٌ لدخول الجنة؛ فَمَن قَصَّرَ في ذلك فاته دخولها.

فوائد الحديث

١- فضل بر الوالدين.

٢- أن بر الوالدين من أسباب دخول الجنة.

(١٣) باب: عظم مكانة الخالة

الحديث الخامس والثلاثون

عن البراء بن عازب رضي الله عنه الطويل وفيه قال النبي صلى الله عليه وسلم: (الخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الأُمِّ ...).

رواه البخاري (٤٢٥١) ومسلم (١٧٨٣)

شرح الحديث

في هذا الحديث تأكيد على أن الخالة بمنزلة الأم، وأن لها منزلة كريمة في الإسلام، وهي بمنزلة الأم، فينبغي للمسلم أن يعامل خالته بالبر والإحسان كما يعامل أمه، وقد ذكر العلماء أن منزلة الخالة تكون في استحقاق الحضانة، لأن الحديث ورد في ذلك.

وقيل: إنها بمنزلتها في الحضانة وغيرها.

وقيل أي: في البر والإكرام والصلة.

وقد روى ابن عمر رضي الله عنهما، أن رجلًا أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إني أصبتُ ذنبًا عظيمًا فهل لي توبة؟ قال: (هل لك من أم؟) قال: لا، قال: (هل لك من خالة؟) قال: نعم، قال: (فَبِرَّهَا). رواه الترمذي (١٩٠٤)

فدل ذلك على أن بر الخالة والإحسان إليها من فضائل الأعمال ومن مكفرات الذنوب.

فكل خالة لشخص أو عمة فهي خالة له ولجميع ذريته، وعمة له ولجميع ذريته، فعمة أبيك عمة لك، وخالة أبيك خالة لك، وكذلك عمة أمك وخالتها.

فوائد الحديث

١- أن بر الخالة والإحسان إليها من فضائل الأعمال.

٢- أن برها والإحسان إليها من مكفرات الذنوب.

٣- أن الخالة بمنزلة الأم.

(١٤) باب: أحاديث عامة عن المرأة

الحديث السادس والثلاثون

قال رسول الله ﷺ: **(لا تُسَافِرِ المَرْأَةُ إِلَّا مع ذِي مَحْرَمٍ، ولَا يَدْخُلُ عَلَيْهَا رَجُلٌ إِلَّا ومعهَا مَحْرَمٌ، فَقَالَ رَجُلٌ: يا رَسولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَخْرُجَ في جَيْشِ كَذَا وكَذَا، وامْرَأَتِي تُرِيدُ الحَجَّ، فَقَالَ: اخْرُجْ معهَا).** رواه البخاري (١٨٦٢)

شرح الحديث

هذا الحديث يدل على أنه لا يجوز للمرأة أن تسافر إلا مع ذي محرم، وهذا السفر لا يحدد بمسافة معينة، كما هو الحال في قصر الصلاة والفطر في الصوم، بل كل ما سُمي سفرًا، طويلًا كان أو قصيرًا، تمنع المرأة منه إلا مع وجود المحرم. وقد اتفق الفقهاء على تحريم سفر المرأة دون محرم؛ إلا في مسائل مستثناة، منها سفرها للحج الواجب، فمنهم من أجاز سفرها له مع الرفقة المأمونة، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: "قال البغوي: لم يختلفوا في أنه ليس للمرأة السفر في غير الفرض إلا مع زوج أو محرم إلا كافرة أسلمت في دار الحرب أو أسيرة تخلصت. وزاد غيره: أو امرأة انقطعت من الرفقة فوجدها رجل مأمون فإنه يجوز له أن يصحبها حتى يبلغها الرفقة". فتح الباري (٤/٧٦)

وقال النووي رحمه الله في "شرح صحيح مسلم" مبينًا أن السفر هنا لا يتقيد بمسافة معينة: "فالحاصل: أن كل ما يسمى سفرًا تنهى عنه المرأة بغير زوج أو محرم، سواء كان ثلاثة أيام أو يومين أو يومًا أو غير ذلك؛ لحديث ابن عباس الذي رواه مسلم: (لا تسافر امرأة إلا مع ذي محرم) وهذا يتناول جميع ما يسمى سفرًا والله أعلم" انتهى كلام النووي بتصرف.

فوائد الحديث

١- لا يجوز للمرأة أن تسافر إلا مع ذي محرم.

٢- لا يجب الحج على المرأة التي لا محرم لها ولا زوج.

الحديث السابع والثلاثون

قال رسول الله ﷺ: **(حُرِّمَ لباسُ الحريرِ والذهبِ على ذكورِ أمتي وأُحِلَّ لإناثِهم)**. رواه الترمذي (١٧٢٠)

شرح الحديث

يبين النبي ﷺ في هذا الحديث أن لبس الحرير والذهب حرام على ذكور هذه الأمة؛ إلا فيما استثني كلباس الحرير لحكة أو جرب لا يقوم فيها غيره مقامه، وكأنف الذهب؛ أما النساء فهما حلال لهن، فلهن أن يلبسن منهما ما شئن؛ إلا إذا بلغ حد الإسراف، فإن الإسراف لا يحل؛ لقول الله تعالى: (وَلا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ).

فوائد الحديث

١- تحريم لباس الذهب والحرير على الرجال.

٢- إباحة لباس الذهب والحرير على النساء.

٣- أن المرأة مأمورة بالتزين والتجمل لزوجها.

الحديث الثامن والثلاثون

قال رسول الله ﷺ: **(ما رأيتُ من ناقصاتِ عقلٍ ودين أذهب للُبِّ الرجل الحازم من إحداكن)، قُلنَ: وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله؟ قال: (أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل؟)، قُلنَ: بلى، قال: (فذلك من نقصان عقلها، أليس إذا حاضت لم تصلِّ ولم تَصُمْ؟)، قُلنَ: بلى، قال: (فذلك من نقصان دينها).**

شرح الحديث

ذكر العلماء أن نقصان عقلها من جهة ضعف حفظها، وأن شهادتها تُجْبَر بشهادة امرأة أخرى، وذلك لضبط الشهادة، بسبب أنها قد تنسى، كما قال تعالى: (وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنْ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى).

وأما نقصان دينها فلأنها في حالة الحيض والنفاس تدع الصلاة والصوم، ولا تقضي الصلاة، فهذا من نقصان الدين، ولكن هذا النقص ليست مؤاخذة عليه، وإنما هو نقص حاصل بشرع الله عز وجل، هو الذي شرعه عز وجل رفقًا بها، وتيسيرًا عليها؛ لأنها إذا صامت مع وجود الحيض والنفاس يضرها ذلك، فمن رحمة الله شرع لها ترك الصيام وقت الحيض والنفاس، والقضاء بعد ذلك.

وأما الصلاة فإنها حال الحيض قد وجد منها ما يمنع الطهارة، فمن رحمة الله جل وعلا أن شرع لها ترك الصلاة، وهكذا في النفاس، ثم شرع لها أن لا تقضي الصلاة، لأن في القضاء مشقة كبيرة، لأن الصلاة تتكرر في اليوم خمس مرات، والحيض قد تكثر أيامه، فتبلغ سبعة أيام أو ثمانية أيام أو أكثر، والنفاس قد يبلغ أربعين يومًا، فكان من رحمة الله لها وإحسانه إليها أن أسقط عنها الصلاة أداء وقضاء، ولا يلزم من هذا أن يكون نقص عقلها في كل شيء، ونقص دينها في كل شيء، وإنما بيَّن النبي ﷺ أن نقص عقلها من جهة ما قد يحصل من عدم الضبط للشهادة، ونقص دينها من جهة ما يحصل لها من ترك الصلاة والصوم في حال الحيض والنفاس، ولا يلزم من هذا أن تكون أيضًا دون الرجل في كل شيء، وأن الرجل أفضل منها في كل شيء.

نعم، جنس الرجال أفضل من جنس النساء في الجملة، لأسباب كثيرة، كما قال الله سبحانه وتعالى: (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ) لكن قد تفوقه في بعض الأحيان في أشياء كثيرة، وإنما ورد عن النبي ﷺ أن جنس النساء دون جنس الرجال في العقل وفي الدين من هاتين الحيثيتين اللتين بيّنهما النبي ﷺ .

وقد تكثر منها الأعمال الصالحات فتربو على كثير من الرجال في عملها الصالح، وفي تقواها لله عز وجل، وفي منزلتها في الآخرة، وقد تكون لها عناية في بعض الأمور فتضبط ضبطًا كثيرًا أكثر من ضبط بعض الرجال في

كثير من المسائل التي تعنى بها وتجتهد في حفظها وضبطها فتكون مرجعًا في التأريخ الإسلامي وفي أمور كثيرة، وهذا واضح لمن تأمل أحوال النساء في عهد النبي ﷺ وبعد ذلك. وبهذا يُعلم أن هذا النقص لا يمنع من الاعتماد عليها في الرواية، وهكذا في الشهادة إذا انجبرت بامرأة أخرى، ولا يمنع أيضًا تقواها لله، وكونها من خيرة عباد الله، ومن خيرة إماء الله إذا استقامت في دينها، وإن سقط عنها الصوم في الحيض والنفاس أداء لا قضاء، وإن سقطت عنها الصلاة أداء وقضاء، فإن هذا لا يلزم منه نقصها في كل شيء من جهة تقواها لله، ومن جهة قيامها بأمره، ومن جهة ضبطها لما تعتني به من الأمور، فهو نقص خاص في العقل والدين، كما بَيَّنه النبي ﷺ، فلا ينبغي للمؤمن أن يرميها بالنقص في كل شيء، وضعف الدين في كل شيء، وإنما ضعف خاص بدينها، وضعف في عقلها فيما يتعلق بضبط الشهادة ونحو ذلك، فينبغي إنصافها، وحمل كلام النبي ﷺ على خير المحامل وأحسنها.

فوائد الحديث

١- **أن** جنس الرجال أفضل من جنس النساء في الجملة.

٢- أن المرأة الحائض والنفساء تسقط عنها الصلاة أداءً وقضاءً، والصيام أداءً دون القضاء.

٣- جواز شهادة النساء مع الرجال، وخصّ الجمهور ذلك بالديون والأموال.

الحديث التاسع والثلاثون

قال رسول الله ﷺ: (يا مَعْشَرَ النِّساءِ، تَصَدَّقْنَ وأَكْثِرْنَ الاسْتِغْفارَ، فإنِّي رَأَيْتُكُنَّ أكْثَرَ أهْلِ النَّارِ فَقالَتِ امْرَأَةٌ منهنَّ جَزْلَةٌ: وما لنا يا رَسولَ اللهِ، أكْثَرُ أهْلِ النَّارِ؟ قالَ: تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وتَكْفُرْنَ العَشِيرَ، وما رَأَيْتُ مِن ناقِصاتِ عَقْلٍ ودِينٍ أغْلَبَ لِذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ قالَتْ: يا رَسولَ اللهِ، وما نُقْصانُ العَقْلِ والدِّينِ؟ قالَ: أمَّا نُقْصانُ العَقْلِ: فَشَهادَةُ امْرَأَتَيْنِ تَعْدِلُ شَهادَةَ رَجُلٍ فَهذا نُقْصانُ العَقْلِ، وتَمْكُثُ اللَّيالِيَ ما تُصَلِّي، وتُفْطِرُ في رَمَضانَ فَهذا نُقْصانُ الدِّينِ.)

رواه مسلم (٧٩)

شرح الحديث

في هذا الحديث أمر النبي ﷺ النساء بالصدقة والاستغفار، فقال: "يا مَعْشَرَ النِّساءِ، تَصَدَّقْنَ، وَأَكْثِرْنَ الاستغفارَ"، أي: يا جماعة النساء، أخرجن الصدقات، واستغفرن الله من ذنوبكن كثيرًا، وعِلَّةُ ذلك أن النبي ﷺ رآهُنَّ "أَكْثَرَ أهلِ النَّارِ"، فقالت امرأة منهن: "جَزْلَةٌ"، أي: ذات عقل ورأي، "وما لنا يا رسولَ الله، أَكْثَرَ أهلِ النَّارِ؟" أي: بِمَ استحققنا ذلك؟ فبيَّن النبي ﷺ السبب بأنهن يُكْثِرْنَ "اللَّعْنَ"، أي: يُكْثِرْنَ الدعاء بالإبعاد والطرد من رحمة الله، و"يَكْفُرْنَ العَشِيرَ"، أي: لا يشكرن أزواجهن، ولا يعترفن بفضلهم، وقد فسَّره الشارع بقوله في رواية أخرى: "لو أحسنتَ إلى إحداهُنَّ الدَّهْرَ كُلَّه" لجازت ذلك الإحسان بالجحود والإنكار، فقد غلب استيلاء الكفران على فعلها، فكأنها مُصِرَّةٌ عليه، والإصرار يجعل الذنب اليسير كبيرًا، وذلك أن حق الزوج عظيم، فيجب عليها شكره، والاعتراف بفضله؛ لقيامه على أمورها، وصيانته وحفظه لها، وبذل نفسه في ذلك، وقد أمر الله مَن أُسْدِيَتْ إليه نعمة أن يشكرها؛ فكيف بِنِعَمِ الزوج التي تُسْبِغُ المرأة في عمرها كله، ثم يؤكد النبي ﷺ حقيقة أن النساء "ناقصات عَقْلٍ وَدِينٍ"، وأنهن قادرات على أن يذهبن بـ"لُبِّ"، أي: عقل، والمراد كمال العقل، وقوله ﷺ: "فهذا نُقْصَانُ العقلِ"، أي: هذا علامة نقصانه، "فشَهادةُ امرأتين تَعْدِلُ شَهادةَ رَجُلٍ"، تنبيه منه ﷺ على ما وراءه، وهو ما نبَّه الله تعالى عليه في كتابه بقوله تعالى: {أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى} أي: إنهن لا يُحْسِنَّ تَذَكُّرَ الكلام، ولا ضبطه، و"تَمْكُثُ اللَّيالِيَ ما تُصَلِّي"، أي: تمكث ليالي وأيامًا لا تصلي؛ بسبب الحيض، وتفطر أيامًا من رمضان؛ بسبب الحيض.

فوائد الحديث

١- مراجعة المتعلم للعالم، والتابع للمتبوع، فيما قاله، إذا لم يظهر له معناه؛ كمراجعة هذه الجزلة رضي الله عنها.

٢- استحباب وعظ النساء، وتعليمهن أحكام الإسلام وتذكيرهن بما يجب عليهن وحثهن على الصدقة والاستغفار .

٣- أن الصدقة والاستغفار من دوافع العذاب.

٤- بذل النصيحة والإخلاص فيها لمن احتيج في حقه إلى ذلك.

٥- جواز طلب الصدقة للمحتاجين ولو كان الطالب غير محتاج.

٦- جواز صدقة المرأة من مالها من غير توقف على إذن زوجها أو على مقدار معين.

٧- أن الاستغفار سبب في نجاة المرأة عما يكون قد بدر منها من سوء العشرة الزوجية أو ما ارتكبته من خلل أو خطأ في حق زوجها.

٨- أن الاستغفار سبب في النجاة من النار يوم القيامة.

الحديث الأربعون

قال رسول الله ﷺ: **(السَّاعي على الأرملة والمسكين كالمجاهدِ في سبيل الله، أو كالقائم لا يفتُر، أو كالصائم لا يُفطر).** رواه البخاري (٥٣٥٣) ومسلم (٢٩٨٢)

شرح الحديث

هذا الحديث يبين فيه النبي ﷺ فضل السعي على حاجات الأرملة والمسكين، فالساعي على الأرملة والمسكين هو الذي يقوم بمصالحها ومُؤنتِها وما يلزمها، والأرملة هي التي مات عنها زوجها، والمسكين هو الذي ليس له من المال ما يسد حاجته، وقد أخبر النبي ﷺ في هذا الحديث أن الساعي عليها له مثل أجر المجاهد في سبيل الله، أو مثل أجر القائم ليله، أو الصائم نهاره؛ فينبغي على مَن عجز عن الجهاد في سبيل الله وعن قيام الليل وصيام النهار أن يعمل بهذا الحديث، وَلْيَسْعَ على الأرامل والمساكين؛ ليُحشر يوم القيامة في جملة المجاهدين في سبيل الله دون أن يخطو في ذلك خطوة، أو يلقى عدوًا يرتاع بلقائه، أو ليُحشر في زمرة الصائمين والقائمين وينال درجتهم وهو طاعمٌ نهاره نائمٌ ليله، فينبغي لكل مؤمن أن يحرص على هذه التجارة التي لا تبور، ويسعى على أرملةٍ أو مسكينٍ لوجه الله تعالى فيربح في تجارته درجات المجاهدين والصائمين والقائمين من غير تعبٍ ولا نصب، وذلك فضل اللهِ يؤتيه مَن يشاء.

فوائد الحديث

١- فضل السعي في حاجات الأرملة والمسكين.

٢- أن السعي على الأرملة والمسكين يعادل الصيام والقيام في الجزاء والثواب، وليس في الاجزاء.

٣- أن جنس الأعمال المتعدية أفضل من جنس الأعمال القاصرة.

٤- يدل الحديث على قضية التكافل التي عُني بها الإسلام.

الخاتمة

أشكر الله جل وعلا أن يسر لي جمع هذه الأحاديث وشرحها وبيان غريب ألفاظها، وأسأله سبحانه أن يتقبل مني هذا العمل، وأن يغفر لي ما كان فيه من تقصير أو زلل.

وأشير في هذه الخاتمة إلى عدة إشارات منها:

١-أن هذه الأحاديث ليست كل الأحاديث المتعلقة بشأن المرأة المسلمة وإنما اقتصرتُ على ذكر أربعين حديثًا فقط من الأحاديث الصحيحة سواء في الصحيحين أم في غيرهما، والتي يسهل حفظها ومعرفة معناها.

٢-أن شرح هذه الأحاديث لا يشمل كل الفوائد المستنبطة منها، ولذا من أرادت الاستزادة فلترجع إلى شروحات العلماء لهذه الأحاديث.

٣-هذه الأحاديث من الأحاديث التي يستحسن حفظها ومعرفة معانيها ودلالاتها والعمل بما جاء فيها.

٤-أحث أخواتي المعلمات والأمهات والمربيات أن يجتهدن في إيصال هذه الأحاديث ومعانيها إلى طالباتهن وبناتهن بكل الوسائل الممكنة.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الأحد ٢٦ / ٥ / ١٤٤٢هـ

الفهرس

العنوان	الصفحة
المقدمة	١
باب: استيصاء النبي ﷺ بالنساء "الحديث الأول"	٢
الحديث الثاني	٤
الحديث الثالث	٥
الحديث الرابع	٧
الحديث الخامس	٨
الحديث السادس	٩
باب: في المرأة الصالحة-الحديث السابع	١٠
الحديث الثامن	١١
الحديث التاسع	١٢
الحديث العاشر	١٣
باب: في تعطر المرأة-الحديث الحادي عشر	١٤
الحديث الثاني عشر	١٥
باب: حال النساء في آخر الزمن "الحديث الثالث عشر"	١٦
الحديث الرابع عشر	١٨
باب: اختيار الزوجة "الحديث الخامس عشر"	٢٠
الحديث السادس عشر	٢١
الحديث السابع عشر	٢٢
الحديث الثامن عشر	٢٤
الحديث التاسع عشر	٢٥
الحديث العشرون	٢٦
باب: في غيرة النساء "الحديث الحادي والعشرون"	٢٧
الحديث الثاني والعشرون	٢٨
باب: في حقوق الزوجة على زوجها "الحديث الثالث والعشرون"	٢٩
الحديث الرابع والعشرون	٣١
الحديث الخامس والعشرون	٣٢
الحديث السادس والعشرون	٣٤
الحديث السابع والعشرون	٣٥
باب: في حقوق الزوج على زوجته "الحديث الثامن والعشرون"	٣٦

الحديث التاسع والعشرون.....٣٧
باب: العدل بين الزوجات-الحديث الثلاثون.....٣٨
باب: اتقاء النساء-الحديث الحادي والثلاثون.....٣٩
باب: فضل الأم "الحديث الثاني والثلاثون".....٤٠
الحديث الثالث والثلاثون.....٤١
الحديث الرابع والثلاثون.....٤٢
باب: عظم مكانة الخالة-الحديث الخامس والثلاثون.....٤٣
باب: أحاديث عامة عن المرأة "الحديث السادس والثلاثون".....٤٤
الحديث السابع والثلاثون.....٤٥
الحديث الثامن والثلاثون.....٤٦
الحديث التاسع والثلاثون.....٤٨
الحديث الأربعون.....٥٠
الخاتمة.....٥١